



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة بغداد - كلية العلوم الإسلامية

كلية العلوم الإسلامية  
مجلة فكرية فصلية محكمة

تصدرها كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد  
الترميز الدولي  
issn2075-8626



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة بغداد - كلية العلوم الإسلامية

# مجلة كلية العلوم الإسلامية

علمية - فصلية - محكمة

تصدرها  
كلية العلوم الإسلامية  
جامعة بغداد

العدد ٣٣ - ٣٠ آذار ٢٠١٣م

إيميل المجلة : [journal@cois.uobagdad.edu.iq](mailto:journal@cois.uobagdad.edu.iq)



رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٦٣٣) لسنة ١٩٩٦م

## ﴿ المحتويات ﴾

- ❖ كلمة العدد ..... ٨-٩
- ❖ الإيمان ومتعلقاته عند الإمام القرطبي.  
أ.م.د عبد الكريم هجيج طعمة ..... ١٠-٦١
- ❖ اختيارات ابن مقسم ت(٣٥٤هـ) من القراءات القرآنية.  
أ.م.د سامي الماضي ..... ٦٢-١٤٠
- ❖ إسهامات علماء الكرد في علوم القرآن في القرنين  
الهجريين السابع والثامن.  
د. عرفان رشيد شريف ..... ١٤١-١٧٨
- ❖ مشيخة الإمام العلاني من النساء.  
د. ندى عبد الله خليل ..... ١٧٩-٢٣٤
- ❖ المسائل المتعلقة بالأسماء الثابتة لله (عزوجل) الواردة في  
(مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن  
المباركفوري ت(١٤١٤هـ)).  
أ.م.د عبد الله كريم عليوي الناصري  
فراس فرحان المحمدي ..... ٢٣٥-٢٧٢

## ﴿ المحتويات ﴾

- ❖ المساواة بين الرجل والمرأة بين الشريعة الإسلامية وبنود المواثيق والاتفاقيات الدولية.  
أ.م.د خالد محمد صالح ..... ٢٧٣-٣٤٤
- ❖ بنية التشكيل الصوتي للآيات الواصفة لعباد الرحمن (الآية ٦٣-٧٧) من سورة الفرقان.  
م.م فخرية غريب قادر..... ٣٤٥ - ٤٠٨
- ❖ دراسة سياقية في الوجوه والنظائر.  
د. شاكر محمود حسين ..... ٤٠٩ - ٤٥٢
- ❖ ردود ناظر الجيش على النحويين في باب حروف الجر  
أ.م.د علي جبار عيسى..... ٤٥٣ - ٤٨٧
- ❖ المنهج المقارن (الموازن) وحاجة العربية إليه  
د. حمدية موحان حمود ..... ٤٨٨-٥١٨
- ❖ القراءة النقدية البنائية عند الشاعر العربي  
د. سندس محسن حميدي العبودي ..... ٥١٩-٦١٨

**الإيمان ومتعلقاته**

**عند الإمام القرطبي**

**أ.م.د عبد الكريم هجيج طعمة**

**جامعة بغداد . كلية العلوم الإسلامية**

**قسم الشريعة**

Assistance Professor Dr . Abad ALkareem Hageg

## ملخص البحث

يتألف البحث الحالي من أربعة فصول، خُصص الفصل الأول منه لعرض مشكلة البحث وأهميته وهدفه وحدوده فضلاً عن تعريف لمصطلحاته، إذ اقتصر البحث على معرفة تأثير الزخرفة النباتية في الخط الكوفي، أما الفصل الثاني فقد تضمن الاطار النظري للبحث والذي تألف من مبحثين احدهما الزخرفة النباتية، والثاني يتعلق بالخط الكوفي ومراحل نشأته وتطوره وتجويده، أما الفصل الثالث فقد ضم منهجية البحث وآليات تحليل اللوحات الخطية، أما الفصل الرابع فقد تم خلاله استعراض اهم النتائج التي خرجت بها الباحثة وهي كالآتي

اولاً:- فيما يخص الزخرفة النباتية التي أُضيفت الى الخط الكوفي نلاحظ ان الاساس في الزخرفة النباتية هي العناصر التالية

- ١- اوراق الاشجار وفصوصها وسيقانها وتفرعاتها .
- ٢- الازهار واجزائها المختلفة .
- ٣- الاغصان، وتفرعاتها والتوائاتها، وقد اتخذها الفنان المسلم أساسا في رسم العديد من الاشكال واللوحات الزخرفية بعد ان حورها و اضاف عليها اشكالا استنبطها من خلال نظرتة للشكل الاصلي من جميع الجهات؛فكوّن اشكالا لاحدود لها، آية في الابداع والاتقان وإن كانت بعيدة عن تمثيل الطبيعة بشكل مباشر في معظم الاحيان ، بحيث شملت ما يلي :-
- ١- تكرار الشكل النباتي الواحد في نفس اللوحة بطريقة التماثل او التناظر لتخلق نوعا من التوازن والتناغم في اللوحة .
- ٢- تداخل الاشكال النباتية مع بعضها وتكرارها على شكل شريط زخرفي او تكرارها بالتماثل او التناظر او التقابل.

- ٣- حجم الشكل النباتي المستخدم كعنصر زخرفي يكاد يقترب من حجمه الاصلى في الطبيعة وعلى حسب حجم اللوحة المنفذة .
- ٤- ان الزخرفة بصورة عامة تتميز بأنها تميل الى التجريد ، ولا تلتزم بأشكال الطبيعة التي اقتبست منها.
- ٥- تمتاز العناصر الزخرفية النباتية في اللوحة الخطية في الغالب بالاستمرارية (اي ليس لها بداية او نهاية)(التصميم المفتوح) .
- ٦- من خلال تتبع الزخارف الاسلامية النباتية بأشكالها المختلفة وبصورة عامة، نجد انها تختلف في دقة تمثيلها للطبيعة ، حسب العصور والاقاليم .
- ٧- ان الزخرفة النباتية دخلت على الحرف الكوفي نفسه ،فزينته، ولاسيما رؤوس الحروف العمودية مثل الالف واللام والطاء والظاء فأخذت اشكال عدة ، منها الورقة والزهرة والمراوح النخيلية ،كما وربطت الحروف العمودية بظفائر زخرفية مختلفة ،لتحقق شكلا جماليا في اللوحة الخطية ،كما ودخلت الزخرفة النباتية على بدايات ونهايات الحروف الاخرى ولكن بصورة ابسط .
- ٨- ان الزخارف النباتية تقوم بدورها في زخرفة المساحات التي تكون بطبيعتها خالية من الحروف الابدجية ، اي لموازنة الكتابة الموجودة في قاعدة اللوحة الخطية
- ٩- تطور طريقة ملئ الفراغات في اللوحة الخطية الكوفية ،جعلت من الحرف الكوفي حرفا زخرفيا معقدا ،يصعب تمييزه في بعض الاحيان.
- ١٠-واخيرا فأن تجويد الخط الكوفي وزخرفته، دليل واضح على تأثير الزخرفة النباتية في الخط الكوفي ورواج استعماله وبقاؤه محتفظا بقيمته الجمالية واصالته لفترة طويلة من الزمن وفي مجالات فنية وتطبيقية شتى.

على ان هذا البعد عن الطبيعة لم يكن نتيجة لضعف في الملاحظة او نقص في المقدرة ، بل هو في اغلب الظن مقصود لذاته ولعله ناشئ من عقيدة المسلم المؤمن بها .

ثانيا: فيما يخص الخط الكوفي .

١- ان تجويد الخط العربي مبني على تطوير الحروف البسيطة الى حروف زخرفية ، وقد استخدمت تلك الخطوط والكتابات في شتى المجالات الفنية والتطبيقية فبلغت انواعه العشرات .

٢- بالاضافة الى كون الخط العربي اداة تعبيرية،فهو يمثل مجالا فنيا زاخرا فالحرف بمفرده تجريد ،لذا استعمله الفنانون رمزا او شكلا فنيا مجردا،من دلالة الكلمات وتوزيعه على نهج يحدث نوع من الاثارة الحسية والبصرية في اطار جمالي خلاق ومبدع. ٣-قدر للخط الكوفي ان يصبح اداة زخرفية بعد ان اكتسب صفة اليبس في الكوفة ، وقد كان القران الكريم ، الحافز الاول لاجادة الكتابة وتحسين الخط،لحاجة تدوينه بشكل يتناسب مع مكانته المقدسة ، كما ان السنة النبوية وتشجيع الرسول الكريم على تعلم الكتابة هو الحافز الرئيسي الثاني لتعلم وتحسين الكتابة .

٤- ان التأثير غير المباشر نتيجة لنظرية التحريم او كراهية الرسم المنسوبة للعقيدة الاسلامية كان له الاثر في تجويد الخط ، على ان تطور الخط الكوفي وارتقائه وخروجه من موطنه الى البلاد المجاورة منذ نهاية القرن الثاني الهجري . واكتمال ونضوج هذه الظاهرة الزخرفية للخط في القرن الثالث للهجرة.

٥- كما ان كراهية الفنان المسلم للفراغ الموجود في اللوحة الخطية ، دعتة الى تجويد الخط وزخرفته اضافة الى زخرفة اللوحة نفسها . وهذا يجعله احيانا يسرف في تكرار الزخرفة ،لقصد هو ينشده .

- ١- امتلاك الخط الكوفي صفات شكلية ميزته في امكانية تطويعه، وتشكيله واستيعابه المظاهر الزخرفية النباتية.
  - ٢- ان الخط الكوفي له صفات اختزالية ،حيث ان الحرف الواحد له شكل منفرد وشكل متصل (في البدء وفي الوسط وفي الطرف ) .
  - ٣- امكانية تراكب الحروف فوق بعضها مما يساعد على استخدام مسافات قصيرة لكلمات وحروف كثيرة.
  - ٤- قدرة الحرف على اعطاء تنوع في الايقاع (من خلال تبادل الانحناءات والامتدادات والتماثل ) وتنوع في الاحساس (لان الخط الكوفي يثير الجمال الرياضي الهندسي).
- التبرك بكتابة الآيات القرآنية بالخط الكوفي وتجويده، جعلته يمتلك مكانة مهمة وموازية لتجويد القرآن نفسه، وجعلته لصيقا به بعاطفة وجدانية وعقائدية قوية.

## بسم الله الرحمن الرحيم

## المقدمة

الحمد لله الذي أنزل كتابه الكريم إماماً وهدى للمتقين، والصلاة والسلام على من أرسله رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه الغر الميامين، وبعد:

لقد استطاع الإسلام بعقيدته السمحة الواضحة التي جاء بها كتاب الله العزيز أن يذيب كل الأفكار والمعتقدات التي سبقت مجيئه، فسار الناس على منهج واحد وفكر واحد، لا فضل لجنسٍ على آخر، ولا لون على لون إلا بالتقوى، فسار خلف هذه العقيدة المسلمون بأئمتهم وعوامهم صفاً واحداً، واستطاعوا بناء دولة الإسلام واتسعت رقعة الإسلام من بلاد الأندلس غرباً حتى الصين شرقاً، ودخلت فيه القوميات المختلفة من الفرس والرومان والهنود والترك وغيرهم، فكان لابد من التواصل مع ثقافات وأفكار هذه القوميات المختلفة، فترجمت آثار هذه القوميات بثقافتها ومشاربها المختلفة ومنها كتب المنطق والفلسفة، إضافة إلى محاولات البعض محاربة الإسلام عن طريق الفكر والعقيدة، فكانت نقطة التحول وبداية الانحراف بظهور أهل الزيغ والضلالات، وبدت بوادر الانشقاق والاختلاف تظهر في أهم المسائل وأخطرها، ألا وهي مسائل العقيدة، فتكلم الناس في القدر وما يتصل به من العدل الإلهي، وتطور الأمر حتى تكلم البعض في الذات الإلهية والصفات، فظهرت الفرق بين مشكك في العقيدة وبين مدافع عنها، وقد شهد الإمام القرطبي (رحمه الله) بعضاً من هذه الأحداث، فما كان منه إلا أن كرس وقته وصرف جُلَّ عمره مع كتاب الله تعالى تفسيراً وبياناً، وفي الوقت نفسه لم يغفل الجانب

المهم إن لم يكن الأهم من كتاب الله تعالى وأعني به ما يتعلق بالآراء العقيدية واختلاف الفرق فيها، مدافعاً عن عقيدة المسلمين وموضحاً له، فكان بحق العالم الحاذق المبصر بدقائق الأمور من خلال ما حواه تفسيره من الآراء المختلفة ومرجعاً لما يراه راجحاً بالأدلة العقلية والنقلية.

وأما عن سبب اختياري لتفسير الجامع لأحكام القرآن للقرطبي وللمسائل العقيدية، فالسبب الرئيسي هو لكون هذا التفسير قد ألف على منهج التفسير (الأثري النظري) فجاء تفسيره للمسائل العقائدية على هذا المنهج، ثم إنني لما قرأت مقدمة تفسيره، شدني كلامه، وغيرته على الإسلام ديناً وعقيدة وفقهاً، ولا بأس من ذكر مقتطفات من كلامه: فيقول (رحمه الله): (... فقرأ القرآن حملة سر الله تعالى المصون وحفظة علمه المخزون خلفاء أنبيائه وأماؤه، وهم أهل الله وخاصته وخيرته وأصفيائه)<sup>(١)</sup>.

ويذكر بعد هذا الكلام حديثاً لسيدنا المصطفى (ﷺ) فيقول: قال رسول الله (ﷺ): "إن الله أهلين من الناس؛ قالوا يا رسول الله من هم؟ قال: هم أهل القرآن، أهل الله وخاصته"<sup>(٢)</sup>.

ثم يواصل كلامه فيقول: "فما أحق من علم كتاب الله أن يزدجر بنواهييه، ويتذكر ما شُرح له فيه، ويخشى الله تعالى ويتقيه، ويراقبه ويستحبيه فإنه قد حمل أعباء الرسل عليهم الصلاة والسلام)، وصار شهيداً في القيامة على من خالف من أهل الملل، قال تعالى:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا

جَعَلْنَا الْقَبِيلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً

إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

ألا وإن الحجة على من علمه فأغفله أوكد منها على من قصر عنه وجهله، ومن أوتي علم القرآن فلم ينتفع به، وزجرته نواهيه فلم يرتدع، وارتكب من المآثم قبيحاً، ومن الجرائم فضوحاً، كان القرآن حجة عليه، وخصماً لديه... جعلنا الله ممن يرعاه حق رعايته، ويتدبره حق تدبره، الحمد لله الذي جعل صدورنا أوعية كتابه، وآذاننا موارد سنن نبيه، هممنا مصروفة إلى تعلمها، والبحث عن معانيهما وغرائبهما، طالبين بذلك رضا رب العالمين، ومتدرجين به إلى علم الملة والدين، إلى أن قال: وشرطي في هذا الكتاب إضافة لأقوال قائلها، فإنه يقال: من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله<sup>(٤)</sup>.

فهذه العبارات أحسبها خارجة من عالم يرجو رحمة ربه ورضاه ولا نزكي على الله أحداً، لأجل هذه الأسباب وخدمة لعقيدة الإسلام، وكتاب الله تعالى وانتهاج الوسطية في العقيدة والمسلك، أثرت على نفسي، اختيار هذا الكتاب، لاستخراج منه المسائل العقائدية المتعلقة بمسائل الإيمان ليجيء العنوان بصيغته النهائية (المسائل المتعلقة بالإيمان في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي) وهو بحث مستقل من رسالة علمية أشرفت عليها لنيل درجة الماجستير في جامعة بغداد - كلية العلوم الإسلامية، ونالت تقدير (امتياز) والتي كانت تحمل عنوان (الآراء العقيدية في الجامع لأحكام القرآن للقرطبي - الإلهيات).

واخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المبحث الأول: الإيمان والإسلام والعلاقة بينهما.

المطلب الأول: تعريف الإسلام والإيمان.

أولاً- تعريف الإسلام في اللغة والاصطلاح

١- تعريف الإسلام في اللغة: يراد به مطلق الانقياد والامتثال والاستسلام والإذعان، ويأتي بمعنى الطاعة والخلوص<sup>(٥)</sup>. ومنه قوله تعالى: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّا قُلٌّ لَمَ تُوْمِنُوْا وَلَكِنْ قَوْلًا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيْمَانُ فِي قُلُوْبِكُمْ ﴾<sup>(٦)</sup>، قوله تعالى: أسلمنا، أي: أسلمنا<sup>(٧)</sup> لذا يقال فلان مسلم وفيه قولان: الأول: هو المستسلم لأمر الله، والثاني: هو المخلص لله العبادة من قولهم يسلم الشيء فلان أي خالصه ويسلم له الشيء أي خالص له<sup>(٨)</sup>.

وعرّفه الإمام القرطبي (رحمه الله) بالقول: (الإسلام في كلام العرب الخضوع والانقياد للمستسلم)<sup>(٩)</sup> ومنه قوله تعالى: ﴿ وَ لَهُ ۥ أَسْلَمَ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِيَّهِ يُرْجَعُونَ ﴾<sup>(١٠)</sup>. أي: أسلم وأنقاد وخضع وذل، وكل مخلوق فهو منقاد مستسلم لأنه مجبول على ما لا يقدر أن يخرج عنه<sup>(١١)</sup>، والمسلم في اللغة: هو المتذل لأمر الله تعالى المنطاع له<sup>(١٢)</sup>.

٢- تعريف الإسلام في الاصطلاح: الامتثال والانقياد لما جاء به النبي (ﷺ) مما علم من الدين بالضرورة أو قام عليه الدليل اليقيني<sup>(١٣)</sup>.

وقد جاء تفسير الإسلام في حديث جبريل، وقال: (يا محمد أخبرني عن الإسلام)، قال: (أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً...)<sup>(١٤)</sup>.

وعرفه الإمام القرطبي (رحمه الله) بالقول: (وأما الإسلام فقبول ما أتى به

النبي ﷺ) في الظاهر وذلك يحقن الدم<sup>(١٥)</sup>. ومن خلال التعريف اللغوي والاصطلاح يتبين أن المراد بالإسلام مطلق الامتثال والانقياد الظاهري لما علم من الدين بالضرورة والمتمثل بركان الإسلام المعلومة.

### ثانياً: تعريف الإيمان في اللغة والاصطلاح

١- تعريف الإيمان في اللغة: مصدر أمن يؤمن أيماً فهو مؤمن والإيمان من الأمن أصلان متقاربان أحدهما التصديق وضده التكذيب يقال أمن قوم وكذب به قوم<sup>(١٦)</sup>، وفي التنزيل ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ ﴾<sup>(١٧)</sup> أي بمصدق<sup>(١٨)</sup>.

والآخر الأمانة التي هي ضد الخيانة ومعناها سكون القلب، يقال أمنت الرجل أمناً وأمنة وأماناً، وأمني يؤمن أيماً، والعرب تقول رجل أمان إذا كان أميناً<sup>(١٩)</sup>. وعرفه الإمام القرطبي بالقول: (الإيمان في اللغة التصديق ويتعدى بالباء واللام كما قال تعالى ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ ﴾<sup>(٢٠)</sup> وقوله تعالى ﴿ فَمَا أَمَنَ لِمُوسَىٰ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّنْ قَوْمِهِ عَلَىٰ خَوْفٍ مِّنْ فِرْعَوْنَ ﴾<sup>(٢١)</sup>، وعرفه الزمخشري<sup>(٢٢)</sup> بالقول: (الإيمان إفعال من الامن، واما تعديته بالياء فلنضمينه معنى أقر وأعترف<sup>(٢٤)</sup>).

٢- الإيمان في الاصطلاح: اختلف العلماء في بيان حقيقة الإيمان على أقوال عدة أشهرها ثلاثة وهي:

القول الأول: الإيمان هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان والعمل بالاركان، وهذا القول هو المشهور عن السلف وكثير من الائمة وبه قالت المعتزلة والخوارج على خلاف في كون العمل ركناً أساسياً أم شرطاً تكميلياً<sup>(٢٥)</sup>. وأستدل هؤلاء بما يأتي:

١- قوله تعالى: ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾<sup>(٢٦)</sup> إشارة إلى المذكور في الآية الكريمة من إقامة الصلاة وغيرها، ووجه الاستدلال في هذه الآية ان الدين المعتبر هو الإسلام لقوله تعالى ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾<sup>(٢٧)</sup> فالدين المرضي عند الله هو الإسلام فقط والإسلام هو الإيمان بالله وإطاعة أوامره<sup>(٢٨)</sup>. يقول الإمام القرطبي: إن الدين في هذه الآية الطاعة والملة، والإسلام بمعنى الإيمان والطاعات<sup>(٢٩)</sup>.

٢- قوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾<sup>(٣٠)</sup> أي صلاتكم الى بيت المقدس، ووجه الاستدلال في هذه الآية الكريمة ان الله تعالى أطلق الإيمان على الصلاة وهي عمل من الاعمال<sup>(٣١)</sup>.

٣- عن أبي هريرة (رضي الله عنه): ان رسول الله (ﷺ) سئل أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله. قيل ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قيل: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور<sup>(٣٢)</sup>. ووجه الاستدلال في هذا الحديث الشريف قوله (ﷺ) (إيمان بالله) في جواب (أي الاعمال أفضل)؟ دل على ان الاعتقاد والنطق من جملة الاعمال<sup>(٣٣)</sup>.

٤- لو كان الإيمان مجرد التصديق لما كفر بشيء من الافعال والاقوال<sup>(٣٤)</sup>.

٥- ان المعرفة ايمان كامل وهو الاصل، ثم ان الاطاعة ايمان على حدة وهذه الطاعات لا يكون شيئاً منها ايماناً الا اذا كانت مرئية<sup>(٣٥)</sup>.

**القول الثاني:** الإيمان هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان دون غيرها من الجوارح، وهذا منقول عن الامام أبي حنيفة (رحمه الله) وبعض الا شاعرة ونسب الى جمهورهم<sup>(٣٦)</sup>. واستدل هؤلاء بعدة ادلة اوردها على النحو الاتي:

١- ان الله تعالى متى ما ذكر الايمان ذكره مقترباً بالعمل الصالح كقوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ اُولَٰئِكَ اَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ (٣٧) وقوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُمِونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُقُونَ ﴾ (٣٨) وقوله تعالى: ﴿ وَيَسِّرِ الْاٰذَانَ لِرَبِّهِمْ اَلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ اِنَّ لَهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْاَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هٰذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَاُنُوٓا۟ بِهٖ مُّتَشٰبِهًا ﴾ (٣٩).

ووجه الاستدلال في هذه الايات ان الله تعالى عطف الاعمال الصالحة على الايمان، والعطف يقتضي المغايرة، فلو دل الايمان على العمل الصالح لكان ذكر العمل الصالح بعد الايمان تكراراً وهذا لا يجوز (٤٠).

٢- قوله تعالى: ﴿ اَلَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوْا اِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ اُولَٰئِكَ هُمُ الْاٰمِنُ وَّهُمْ مُّهْتَدُوْنَ ﴾ (٤١). ووجه الاستدلال في هذه الآية الكريمة ان الله تعالى ذكر الايمان ومعه الظلم بمعنى المعصية، وهذا يقتضي بمفهومه اجتماع الايمان مع المعاصي في وصف المؤمنين ولم ينف الايمان عنهم (٤٢). قوله تعالى: ﴿ وَاِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ اٰفْتَلَوْا فَاصْلِحُوْا بَيْنَهُمَا فَاِنْ بَغْتِ اِحْدَاهُمَا عَلَى الْاٰخَرٰى فَقْتُلُوْا الَّتِي تَبَغٰى حَتّٰى تَقٰىءَ اِلَآءِ اَمْرِ اللّٰهِ فَاِنْ فَاءَتْ فَاصْلِحُوْا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَاَقْسَطُوْا اِنَّ اللّٰهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِيْنَ ﴾ (٤٣). ووجه الاستدلال في هذه الآية ان الله تعالى اثبت الايمان بقوله: (من المؤمنين) ثم بعد ذلك أثبتته بقوله تعالى في الآية التي تلتها (أخوانكم) والاخوة لا تكون الا للمؤمنين لقوله تعالى: ﴿ اِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ اِخْوَةٌ فَاصْلِحُوْا بَيْنَ اٰخَوِيْكُمْ وَاَتَّقُوا اللّٰهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (٤٤) مع كونه اثبت لهم المعصية بقوله: (فان بغت) (٤٥). يقول الامام القرطبي (رحمه الله): (في هذه الآية والتي قبلها دليل على ان البغي لا يزيل اسم الايمان لان الله تعالى سماهم اخوة مؤمنين مع كونهم باغين) (٤٦).

٣- النصوص الدالة على الأوامر والنواهي بعد اثبات الايمان كقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٤٧).  
 ووجه الاستدلال في هذه الآية هو ثبوت الايمان قبل الامر بالصوم (٤٨).

٤- ان الله تعالى جعل الايمان شرطاً لقيام الاعمال الصالحة بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ (٤٩) ولو كان الايمان اسماً لجميع الاعمال الصالحة والخيرات لكان شرط الشيء وما به قيامه هو ذلك الشيء وهو محال (٥٠).

٥- ان الايمان لو كان اسماً للطاعات، أما للجميع فيلزم انتفاؤه بانتفاء بعض الاعمال، فلم يكن من صدق وأقر مؤمناً قبل الاتيان بالعبادات ، والاجماع على خلافه، واما لكل عمل على حده فتكون كل طاعة إيمان على حدة، والمنتقل من طاعة الى طاعة منتقلاً من دين الى دين (٥١).

**القول الثالث الايمان:** هو التصديق (٥٢) بالقلب، وهو قول الماتريدية ومروي عن أبي حنيفة (رحمة الله) وهو المشهور من مذهب أبي الحسن الاشعري ونص عليه الباقلاني (٥٣). وأستدل هؤلاء بعدة أدلة أجملها بما يأتي:

١- ان الباري عز وجل كلما ذكر الايمان في القرآن الكريم أضافه الى القلب (٥٤) بدليل قوله تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ (٥٥) أي أظهروا الايمان بالسنتهم وقلوبهم خراب خاوية منه (٥٦). يقول القرطبي (رحمه الله): (أي لم يضمروا في قلوبهم الايمان كما نطقت به السنتهم) (٥٧). وقوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيَدْخُلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ

خَلِدِينَ فِيهَا ﴿٥٨﴾ أي جعل في قلوبهم الايمان<sup>(٥٩)</sup>. يقول الامام القرطبي (رحمه الله): (أي على قلوبهم كما في قوله تعالى: ﴿وَأَصَلَبْتَكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ وَلَعَلَّكُمْ بَلَّغْتُمْ أَنَّ أَشَدَّ عَذَابًا وَأَبْقَى﴾<sup>(٦٠)</sup> وخص القلوب بالذكر لانها موضع الايمان)<sup>(٦١)</sup>.

ووجه الاستدلال في هذه الايات وغيرها ان الايمان هو التصديق بالقلب وان ضد الايمان هو كفر وتكذيب، والتصديق والتكذيب عمل القلب<sup>(٦٢)</sup>.

٢- قوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٦٣)</sup> ووجه الاستدلال في هذه الآية ان الله تبارك وتعالى أخبر ان نطق اللسان بالايمان لا ينفع مع اصرار القلب على الكفر، واقرار اللسان بالكفر لا يضر مع تصديق القلب<sup>(٦٤)</sup>.

٣- ان النبي (ﷺ) قد انكر على أسامة بن زيد (رضي الله عنه) حينما قتل من قال لا اله الا الله وظن إنه قالها خوفاً، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: (هلا شققت عن قلبه)<sup>(٦٥)</sup>، أي تنتظر هل قالها القلب وأعتمدها وكانت فيه ام لم تكن بل جرت على اللسان فحسب<sup>(٦٦)</sup>، وهذا يدل على ان الايمان محله القلب<sup>(٦٧)</sup>.

٤- ليس من الايمان التصديق بجميع صفات الله عز وجل، لان النبي (ﷺ) كان يحكم بايمان من لم يخطر بباله كون الله تعالى عالماً لذاته او بالعلم ولو كان هذا معتبراً في تحقيق الايمان لما جاز ان يحكم النبي (ﷺ) بأيمانه قبل ان يختبره هل ان الله عالم لذاته او بالعلم؟ ثم بعد ذلك يحكم عليه<sup>(٦٨)</sup>.

أما رأي الامام القرطبي (رحمه الله): فهو موافق لرأي جمهور الفقهاء وأهل الحديث من كون الايمان تصديق بالجنان واقرار باللسان وعمل بالاركان). يقول الامام

القرطبي: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُمِيزُونَ الصَّالَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُقْمُونَ﴾ (٦٩).  
 (ان الايمان الشرعي هو المشار اليه بحديث جبريل (عليه السلام) حين قال للنبي (ﷺ)  
 : ( فأخبرني عن الإيمان، قال: ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر  
 وتؤمن بالقدر خيره وشره) (٧٠)، ولا يفهم من الأيمان بالله الا الاستسلام والانقياد لله  
 تعالى) (٧١).

ويستدل الإمام القرطبي (رحمه الله) على مذهبه، بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ  
 الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمْ  
 الصَّادِقُونَ﴾ (٧٢) قال: أي صدقوا ولم يشكوا وحققوا إيمانهم بالجهاد والإعمال  
 الصالحة (٧٣).

ويرد الإمام القرطبي قول الكرامية (٧٤) بزعمهم أن الإيمان قول باللسان وان لم  
 يعتقد بالقلب عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتِيهِمُ الْآخِرُ وَمَا هُمْ  
 بِمُؤْمِنِينَ﴾ (٧٥)، قال: (ففي هذا رد على الكرامية حيث قالوا أن الإيمان قول باللسان وان  
 لم يعتقد بالقلب وهذا منهم جمود وترك نظر لما نطق به القرآن والسنة من الفعل مع  
 القول والاعتقاد) (٧٦)، مستدلاً بحديث النبي (ﷺ): (الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان  
 وعمل بالأركان) (٧٧). ثم يستدل الإمام القرطبي على أن الأعمال داخلة في مسمى  
 الإيمان، بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (٧٨)،  
 قال: أي صلاتكم إلى بيت القدس فسمى الصلاة إيماناً لاشتغالها على نية وقول  
 وعمل (٧٩).

## المطلب الثاني: الفرق بين الاسلام والايمان

لا خلاف بين المذاهب الاسلامية في ان الاسلام إذا أُطلق في القرآن الكريم أُريد به دين الله الموحى به الى سيدنا محمد (ﷺ) ولكنهم اختلفوا في كون الايمان والاسلام بمعنى واحد أو لا، وعلى قولين:

**القول الاول:** ان الأيمان والاسلام بمعنى واحد، فالاسلام هو الخضوع والانقياد بمعنى قبول الاحكام والاذعان، وذلك حقيقة التصديق الذي هو الايمان، وان كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن، وهذا قول أبي حنيفة، والنسفي<sup>(٨٠)</sup>، وبه قال المعتزلة، وذهب اليه التفتازاني<sup>(٨١)</sup>، ونسبه البيهقي<sup>(٨٢)</sup> لجمهور أهل السنة<sup>(٨٣)</sup>. لقد إستدل الجمهور بعدة أدلة أجملها بما يأتي:

## اولاً- الادلة النقلية

١- قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾<sup>(٨٤)</sup>، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾<sup>(٨٥)</sup>، ووجه الاستدلال في هاتين الايتين الكريمتين ان الله تعالى قد بين أن الدين هو الاسلام وان كل دين غيره غير مقبول والأيمان دين لا محالة فلو كان غير الاسلام لما كان مقبولاً وليس كذلك<sup>(٨٦)</sup>.

٢- قوله تعالى: ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾<sup>(٨٧)</sup>، ووجه الاستدلال في هذه الاية ان الله تعالى وصفهم بالايمان والاسلام جميعاً ولو كان غيره، لما يصح إستثناء أحدهما من الاخر واللازم باطل<sup>(٨٨)</sup>.

٣- قوله تعالى: ﴿ يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ

لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٨٩﴾، ووجه الدلالة في هذه الآية أن الله تعالى صير ذلك منهم إسلاماً لو صدقوا في إيمانهم وكذلك به يكونون مسلمين<sup>(٩٠)</sup>.

### ثانياً - الأدلة العقلية:

١- إن الأيمان: هو تصديق الله تعالى فيما أخبر من أوامره ونواهيه، والاسلام: هو الأنقياد والخضوع لألوهيته، وهذا لا يتحقق إلا بقبول الأمر والنهي، فالإيمان لا ينفك عن الاسلام حكماً فلا يتغايران<sup>(٩١)</sup>.

٢- إتفاق أهل المذاهب في الاسلام إن ما يخرج من الايمان يخرج من الاسلام، وكذلك الذي يخرج من الاسلام يخرج من الايمان، ثم ما لا تتنازع في الآخرة في جميع الفرق ان الدار التي هي لاهل الاسلام هي لاهل الايمان<sup>(٩٢)</sup>.

٣- لو كانا متغايرين لتصور أحدهما بدون الآخر ولتصور مسلم وليس بمؤمن او مؤمن وليس بمسلم فيكون لاحدهما في الدنيا او الآخرة حكم ليس للآخر، وهنا باطل قطعاً<sup>(٩٣)</sup>.

**القول الثاني:** ان الأيمان والاسلام لفظان متغايران، ولكل واحد معنى قائم به، واليه ذاهب جمهور الأشاعرة وبعض المعتزلة<sup>(٩٤)</sup>. وقد استدل أصحاب هذا القول على مذهبهم بما يأتي:

١- قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴿٩٥﴾، ووجه الاستدلال ان الله سبحانه وتعالى نفى عن طائفة من الاعراب وأثبت لهم الاسلام ولو كان الاسلام والايمن مترادفين لكان نفى أحدهما نفى للآخر وإثبات أحدهما إثبات للآخر<sup>(٩٦)</sup>.



والانقياد للمستسلم وليس كل من أسلم أمن بالله لأنه قد يتكلم فزعاً من السيف ولا يكون ذلك إيماناً<sup>(١٠٤)</sup>. ويستدل الإمام القرطبي على ذلك بقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾<sup>(١٠٥)</sup>، قال: أسلمنا، أي: استسلمنا خوف القتل والسبي وهذه صفة المنافقين لانهم أسلموا في ظاهر إيمانهم ولم تؤمن قلوبهم، وحقيقة الايمان التصديق بالقلب، وأما الاسلام فقبول ما أتى به النبي (ﷺ) وذلك يحقن الدم، فدللت الآية انه ليس كل من أسلم مؤمناً<sup>(١٠٦)</sup>. فالاصل في مسمى الايمان والاسلام التغاير، لحديث جبريل (عليه السلام)<sup>(١٠٧)</sup>

وفيه جعل الرسول (ﷺ) لكل من الايمان والاسلام حقيقة تخالف الاخر<sup>(١٠٨)</sup>. ويستدل الإمام القرطبي أيضاً بحديث سعد بن ابي وقاص (رضي الله عنه) لما قال رسول الله (ﷺ) (اعط فلاناً فإنه مؤمن، فقال: أو مسلم<sup>(١٠٩)</sup>) فدل على ان الإيمان ليس الإمام فأن الإيمان باطن والاسلام ظاهر<sup>(١١٠)</sup>. ثم يبين الإمام القرطبي العلاقة ما بين الإسلام والإيمان من خلال النصوص الواردة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فيقول (وقد يطلق الايمان بمعنى الإسلام، والاسلام ويراد به الايمان للزوم أحدهما الاخر وصدوره عنه كالاسلام الذي ثمرة هو الايمان ودلالته على صحته<sup>(١١١)</sup>).

ويقول الإمام القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعٌ الْحِسَابِ﴾<sup>(١١٢)</sup>، قال: (ويطلق أحدهما على الاخر بمعنى الترادف فيسمى كل واحد منهما بأسم الاخر كما في حديث وفد عبد القيس: (وانه أمرهم بالايامن بالله وحده، وقال: وهل تدرون ما الايمان؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تؤدوا خمساً من المغنم)<sup>(١١٣)</sup>. وكذلك قوله (ﷺ): (الإيمان بضع وسبعون شعبة فأدناها إمطة الأذى

عن الطريق وأرفعها قول لا إله إلا الله والحياء شعبة من الإيمان<sup>(١١٤)</sup>(<sup>١١٥</sup>). ويكون أيضاً بمعنى التداخل وهو ان يطلق أحدهما ويراد مسماه في الاصل ومسمى الاخر كما في هذه الآية ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾<sup>(١١٦)</sup>، إذ دخل فيه التصديق والاعمال ومنه قوله (ﷺ) : (الايان معرفة بالقلب وقول بالسان وعمل بالركان)<sup>(١١٧)</sup>(<sup>١١٨</sup>). والحقيقة هو الاول وضعاً وشرعاً وما عداه من باب التوسع والله أعلم<sup>(١١٩)</sup>.

ومما تقدم في تعريف الاسلام والايان في اللغة والشرع يتبين ان الايمان والاسلام حقيقتان مختلفتان لغة وشرعا كما دل عليه حديث جبريل (عليه السلام)<sup>(١٢٠)</sup>. وهذا هو الاصل في الاسماء المختلفة أي: كل واحد منهما يدل على خلاف ما يدل عليه الأخر، والشرع تصرف في حال هذه الأسماء التي هي في أصل وضعها مختلفة فخصص عاماً، كالحال في الاسلام والايان فأنهما بحكم الوضع يعمان كل إنقياد وكل تصديق، لكن الشرع قصرهما على تصديق مخصوص وانقياد مخصوص<sup>(١٢١)</sup>. وقد توسع الشرع فيهما فأطلق الايمان على حقيقة الاسلام كما في حديث وفد عبد القيس، وقد أطلق الاسلام مريداً مسمى الاسلام والايان بمعنى التداخل كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ وقد أوردتهما الشرع على سبيل الترادف كقوله تعالى: ﴿فَأَ وَحَدَّثْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>(١٢٢)</sup> (١٢٣). وقد ذكر الامام القرطبي هذا في تفسيره وقد بيناه مع اختلاف في الادلة<sup>(١٢٤)</sup>.

والذي يبدو ان الايمان اذا أُطلق يراد به التصديق والخضوع القلبي الباطن والاسلام الانقياد الظاهر ومنه الاركان الخمسة، لكن يقول الامام الاوزاعي<sup>(١٢٥)</sup>(رحمه الله) : لا يستقيم الاسلام الا بالقول ولا يستقيم القول الا بالتصديق ولا يستقيم القول والتصديق الا بالعمل ولا يستقيم ذلك الا بالنية الخالصة وهذا يدل على التلازم بين الاسلام والايان وان الخلاف نظري.

المبحث الثاني: التقليد في العقيدة .

المطلب الأول: تعريف التقليد في اللغة والاصطلاح

أولاً: تعريف التقليد في اللغة

قال ابن فارس<sup>(١٢٦)</sup> (رحمه الله): (القاف واللام والداد أصلان صحيحان، ويدل أحدهما على تعليق شيء على شيء وليّ به.. فالتقليد: تقليد البدنة، وذلك إن يعلق في عنقها شي ليعلم أنها هدي)<sup>(١٢٧)</sup>.

والقلادة معروفة، والجمع قلائد، يقال: قلدت المرأة تقليداً: جعلت القلادة في عنقها، وتقليد العامل توليته، كأنه جعل قلادة في عنقه<sup>(١٢٨)</sup> ومنه التقليد في الدين<sup>(١٢٩)</sup>. ويقال قلّد فلان فلاناً: حاكاه، كما يقال: قلّد القرد الإنسان<sup>(١٣٠)</sup>، ويقال: قلّد فلان فلاناً قلادة سوء: إذا هجاه بما يبقى عليه وسمه<sup>(١٣١)</sup>. وقلّد الأمر: ألزمه إياه<sup>(١٣٢)</sup> وفي الحديث ((قلدوا الخيل ولا تقلدوها الأوتار أي قلدوها طلب أعداء الدين والدفاع عن المسلمين، يريد: اجعلوا ذلك لزاماً لها في أعناقها لزوم القلائد للأعناق)<sup>(١٣٣)</sup>.

ومما سبق يتضح إن التقليد في اللغة العربية يطلق على عدة معان، منها: التعليق، والتحمل، والإلزام، والمحاكاة، والأخذ بقول الغير.

ثانياً: تعريف التقليد في الاصطلاح

لقد عرف التقليد في الاصطلاح بعدة تعريفات، ومنها ما يأتي:

التقليد: (إتباع الإنسان غيره فيما يقول أو يفعل معتقداً للحقيقة فيه من غير نظر وتأمل في الدليل)<sup>(١٣٤)</sup>. أو هو عبارة عن (قبول قول الغير بلا حجة ولا دليل)<sup>(١٣٥)</sup>.

وعرفه الأمام القرطبي بالقول: (قبول قول بلا حجة وعلى هذا من قبل قول النبي ﷺ) من غير نظر في معجزته يكون مقلداً وأما من نظر فلا يكون مقلداً<sup>(١٣٦)</sup>.

وهذه التعريفات للتقليد وان اختلفت ألفاظها فمعناها لا يختلف إذ هي تفيد إن التقليد: (متابعة الإنسان غيره في قول أو فعل، ومحاكاته في ذلك، دون معرفة الدليل، أو مطالبة بالحجة)<sup>(١٣٧)</sup>. وحيث إن التقليد في اللغة العربية مأخوذ من القلادة التي يقد الإنسان<sup>(١٣٨)</sup> غيره بها، فكأن المقلد يجعل قول غيره أو فعله كالقلادة في عنق المقلد. ثم إن كلا من المعنيين: اللغوي والاصطلاحي فيه تحمل، فالتقليد في معناه اللغوي فيه تحمل الأشياء الحسية، والتقليد في معناه الاصطلاحي فيه تحمل الأمور المعنوية<sup>(١٣٩)</sup>.

وإذا تأملنا تلك التعريفات السابقة للتقليد ونحوها نستنتج إن التقليد قد يكون جائزاً وقد يكون مذموماً، بمعنى إنها تشمل نوعي التقليد، مع انه يتبادر إلى الذهن من ظاهر هذه التعريفات إنها خاصة بالتقليد المذموم فقط، ولكن الحقيقة إنها عامة للنوعين، وان غلب إطلاقها على المذموم. وهناك تعريفات أخرى لبعض المتأخرين قصرت التعريف على التقليد المذموم فقط، كقول ادهم: (التقليد: هو إتباع من لم يقم بإتباعه حجة، ولم يستند إلى علم)<sup>(١٤٠)</sup>. والصواب إن لفظ التقليد عام للنوعين، ولذا عرّف ادهم التقليد بقوله: (جعل الشيء كالقلادة في العنق حقاً كان أو باطلاً)<sup>(١٤١)</sup>.

### المطلب الثاني: أول واجب على المكلف.

تعد مسألة (أول واجب على المكلف) من المسائل الدقيقة التي تطرق إليها علماء المسلمين لما لها من اثر وصلة في مسألة التقليد في العقائد وان دل هذا على شيء فإنما يدل على حرص علماء الأمة على كافة المسائل التي ترتبط بعقيدتنا وإيماننا على الرغم من دقتها.

اختلف العلماء في أول الواجبات على المكلف، هل هو النظر<sup>(١٤٢)</sup> والاستدلال<sup>(١٤٣)</sup> أو الإيمان الذي هو التصديق الحاصل في القلب الذي ليس من شرط صحته المعرفة وعلى أقوال أوردها على النحو الآتي:

**القول الأول:** إن أول الواجبات هو الإيمان بالله تعالى وبرسوله (ﷺ) وبجميع ما جاء به ثم النظر والاستدلال المؤديان إلى معرفة الله تعالى واليه ذهب الجمهور من السلف والخلف<sup>(١٤٤)</sup>.

**القول الثاني:** إن أول واجب على المكلف معرفة الله تعالى، إذ هو أصل المعارف وعليه يتفرع كل واجب من الواجبات الشرعية، واليه ذهب الأمام أبو الحسن الأشعري<sup>(١٤٥)</sup>.

**القول الثالث:** إن أول واجب على المكلف هو القصد إلى النظر، لأن النظر فعل اختياري مسبوق بالقصد المتقدم على أول أجزائه واليه ذهب الإمام الباقلاني<sup>(١٤٦)</sup> وإمام الحرمين<sup>(١٤٧)</sup>.

**القول الرابع:** المعتزلة: إذ ذهبت إلى إن أول واجب على المكلف هو النظر في معرفة الله تعالى لأنه واجب اتفاقاً وهو قبلها<sup>(١٤٨)</sup>، فيما ذهب أبو هاشم الجبائي<sup>(١٤٩)</sup>: إلى إن أول واجب على المكلف هو الشك بالله تعالى إذ لا بد -على أصله- من تقديم الشك على النظر، ومن هذا الضرب من الشك قال: الشك في الله حسن، وهذا خروج منه من قول الأمة وتوصل منه إلى هدم أصله، وذلك إن كل واجب مأمور به وتقدير الأمر بالشك متناقض، إذ يثبت العلم بالأمر واعتقاد بثبوتة والعلم به مع التشكك فيه متناقضان<sup>(١٥٠)</sup>.

أما الأمام القرطبي (رحمه الله) فإنه ذهب إلى ما ذهب إليه السلف والخلف من إن أول الواجبات على المكلف هو الإيمان بالله و برسوله (ﷺ) وبجميع ما جاء به .

يقول الأمام القرطبي (رحمه الله) عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(١٥١)</sup> قال: (ذهب بعض المتأخرين و المتقدمين من المتكلمين إلى أنه من لم يعرف الله بالطرق التي طرقوها والأبحاث التي حرروها لم يصح إيمانه وهو كافر، ويلزم من قولهم هذا تكفير أكثر المسلمين وأول من يبدأ بتكفيره آباؤه وأسلافه وجيرانه)<sup>(١٥٢)</sup>

وينقل الإمام القرطبي بعض الاستدلالات التي استدلت بها جمهور السلف والخلف على مذهبهم فيقول: (وقد استدلت الباجي<sup>(١٥٣)</sup>، على من قال إن النظر والاستدلال أول الواجبات بإجماع المسلمين في جميع الأمصار على تسمية العامة والمقلد مؤمنين، فلو كان ما قالوه صحيحاً" لما صح إن يسمى مؤمناً" إلا من عنده علم النظر والاستدلال)<sup>(١٥٤)</sup>.

ويعلق الإمام القرطبي على قول الباجي موافقاً: (قلت: هذا هو الصحيح في هذا الباب)<sup>(١٥٥)</sup>. ويستدل الإمام القرطبي (رحمه الله) على رأيه بأدلة من السنة النبوية الشريفة قائلاً: (أين هذا من قول الإعرابي الذي كشف عن فرجه ليبول فانتهره أصحاب النبي ﷺ) فقال: (اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا احد، فقال ﷺ): لقد حجرت واسعا"<sup>(١٥٦)</sup>. أترى هذا الإعرابي عرف الله بالدليل والبرهان والحجة والبيان، وكم من مثله محكوم له بالإيمان، بل اكتفى رسول الله ﷺ من كثير ممن اسلم بالنطق بالشهادتين<sup>(١٥٧)</sup>، وحتى انه اكتفى بالإشارة في ذلك، إلا تراه لما قال للسوداء: أين الله؟ فأشارت إلى السماء، فقال: من أنا؟ قالت أنت رسول الله، قال: (اعتقها فإنها مؤمنة)<sup>(١٥٨)</sup>، ولم يكن هناك نظر واستدلال بل حكم بأيمانهم من أول وهلة<sup>(١٥٩)</sup>.

فلو قلنا: (إن أول واجب هو المعرفة بالله لأدى ذلك إلى تكفير الكم الفقير والعدد الكثير

ولا يدخل الجنة إلى آحاد الناس وذلك بعيد، لان رسول الله (ﷺ) قطع بان أكثر أهل الجنة أمته، وان الأمم كلها صف واحد وأمته ثمانون صفاً<sup>(١٦٠)</sup> وهذا بين لا إشكال فيه<sup>(١٦١)</sup>.

ومما يتقدم يتبين إن الخلاف في المسألة هو خلاف لفظي - كما يقول الإمام الرازي<sup>(١٦٢)</sup> - لان ان أريد أول الواجبات المقصودة بالقصد الأول فهو المعرفة عند من يجعلها مقدورة للعبد، والنظر عند من لا يجعل العلم الحاصل عقيب مقدوراً بل واجب الحصول، وان أريد أول الواجبات كيف كانت فهو القصد<sup>(١٦٣)</sup>، يقول الدكتور محمد رمضان: (إن الخلاف بين الأشعري والباقلاني ليس خلافاً لفظياً كما يقول الرازي، وذلك لان القصد الذي يسبق النظر مقدور للعبد عند الباقلاني وليس بمقدور عند الأشعري، لذلك عده الباقلاني واجبا ولم يقل الأشعري بوجوبه، لأنه لا يقر بمقدوريته ولا شيء غير المقدور بواجب اتفاقاً)<sup>(١٦٤)</sup>.

والرأي الراجح من هذه الأقوال، هو قول جمهور العلماء من السلف والخلف ومنهم الإمام القرطبي من ان ول ما يجب على المكلف هو الإيمان بالله تعالى ورسوله الكريم (ﷺ) وبما جاء به، لان في إيجاب النظر على كل احد تكليفاً للعوام بما ليس في وسعهم، ومن لوازم ذلك تكفير كثير منهم لعجزهم وعدم قدرتهم على النظر والاستدلال، ولقد توارتت الأخبار إن النبي (ﷺ) كان يدعو الكفار إلى الإسلام والشهادتين ولم يروى انه دعاهم إلى النظر والاستدلال. أما الآيات والأحاديث التي استدلت بها في إيجاب النظر، فقد أجاب عنهما الإمام ابن حجر<sup>(١٦٥)</sup> في فتح الباري بالقول: (إن من لم يوجب النظر لم ينكر أصل النظر وأنا أنكر توقف الإيمان على وجود النظر بالطرق الكلامية، إذ لا يلزم من الترغيب في النظر جعله شرطاً)<sup>(١٦٦)</sup>.

## المطلب الثالث: أقوال العلماء في التقليد في العقيدة.

قبل الخوض في أقوال العلماء واختلافهم في مسألة التقليد في العقيدة لابد إن أوضح إن المراد بالعقائد هي المسائل الأصولية المتعلقة بالاعتقاد التي أمرنا الله تعالى باعتقادها، كالإيمان بالله تعالى وصفاته، والإيمان بملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره، وسائر المغيبات التي أخبر الله تعالى بها ورسوله (ﷺ).

وقد اختلف العلماء في جواز التقليد في الأصول، والخلاف إنما في إيمان المقلد الجازم، أما الشاك والضان فمتفق على عدم صحة إيمانه، وهذا بالنظر إلى أحكام الآخرة وفيما عند الله تعالى، وأما بالنظر إلى أحكام الدنيا فيكفي فيه الإقرار باللسان فقط<sup>(١٦٧)</sup>. وحاصل الاختلاف فيها أقوال عدة وهي كما يأتي:

**القول الأول:** أكثر الأشاعرة ومنهم الإمام الباقلاني: ذهب إلى إن إيمان المقلد لا يعتبر صحيحاً بل يروونه مكلف بالنظر والاستدلال، إلا أنهم يكتفون منه بالدليل الإجمالي وأما تفصيل الدلائل بحيث يتمكن من إزالة الشبهة، وإلزام المعاندين بفرض كفاية عندهم<sup>(١٦٨)</sup>.

**القول الثاني:** الإمام الغزالي: ذهب إلى الاكتفاء بالتقليد، وعدم الحكم بعصيانه مطلقاً، سواء كانت عنده أهلية النظر والاستدلال، أو لم يكن، وعلى هذا فقد اعتبر الغزالي النظر والاستدلال شرطاً لكمال الإيمان<sup>(١٦٩)</sup>.

**القول الثالث:** أبو هاشم من المعتزلة: قال بعدم الاكتفاء بالتقليد، بمعنى عدم صحة إيمان المقلد، فيكون المقلد كافراً<sup>(١٧٠)</sup>.

**القول الرابع:** السنوسي<sup>(١٧١)</sup>: ذهب إلى الاكتفاء بالتقليد مع التفصيل، فإن كان عند المقلد أهلية النظر فهو مؤمن عاص، لأنه ترك ما يقدر عليه، وإن لم تكن فيه أهلية

النظر فهو مؤمن غير عاص، لأنه ماترك شيئاً إلا وهو عاجز عن تحصيله. وقال بهذا كثير من العلماء، من الفقهاء وغيرهم<sup>(١٧٢)</sup>.

**القول الخامس :** البيجوري<sup>(١٧٣)</sup>: ذهب إلى إن إيمان المقلد صحيح، وأنه يحرم عليه النظر والاستدلال، لأنه محمول على طريق استدلال الفلاسفة التي لاتؤمن عاقبته، وهذا لمن يخشى عليه من الأخذ في هذا السبيل إن تنزل عقيدته<sup>(١٧٤)</sup>.

**القول السادس :** صحة إيمان المقلد إذ قلد القرآن والسنة القطعية لإتباعه القطعي ومن قلد غير ذلك لم يصح إيمانه لعدم امن الخطأ على غير المعصوم<sup>(١٧٥)</sup>.

ومما تقدم يتبين لنا إن هناك اتجاهين رئيسيين فيمن اعتقد تقليداً وهما:

**الاتجاه الأول:** لا يصح الاكتفاء بالتقليد في العقائد الإسلامية وهو مذهب جميع المتكلمين وطائفة من الفقهاء<sup>(١٧٦)</sup>، وقد استدل أصحاب هذا القول بجملة من الأدلة العقلية والعقلية أجمالها بما يأتي:

١- قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾<sup>(١٧٧)</sup> ودليل وجوبه انه لما نزلت هذه الآية، قال (ﷺ): (ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها)<sup>(١٧٨)</sup> ووجه الاستدلال إن النبي (ﷺ) توعد على ترك النظر والتفكر فدل على وجوبه<sup>(١٧٩)</sup>. **يقول الإمام القرطبي** في تفسيره لهذه الآية: (ختم الله تعالى هذه السورة بالنظر والاستدلال في آياته إذ لا تصدر إلا عن حي، قدير، قدوس، سلام غني عن العالمين حتى يكون إيمانهم مستنداً إلى اليقين لا إلى التقليد<sup>١٨٠</sup>).

٢- قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ﴾<sup>(١٨١)</sup> ووجه الاستدلال في هذه الآية إن الله تعالى طلب معرفته بالعلم

اليقيني، فأصول العقائد يجب إن تبنى على اعتقاد جازم ولا يحصل الاعتقاد الجازم عن طريق التقليد<sup>(١٨٢)</sup>.

٣- إن الإجماع منعقد من السلف على وجوب معرفة الله تعالى وما يجوز عليه وما لا يجوز فالتقليد إما إن يقال انه محصل للمعرفة أو غير محصل لها، والقول انه محصل للمعرفة ممتنع لوجوه منها:

الأول: إن المفتي بذلك غير معصوم ومن لا يكون معصوماً لا يكون خبره واجب الصدق، وما لا يكون واجب الصدق فخبره لا يفيد العلم<sup>(١٨٣)</sup>.

الثاني: انه لو كان التقليد يفيد العلم، لكان العلم حاصلًا لمن قلد في حدوث العالم ولمن قلد في قدمه وهو محال لإفضائه إلى الجمع بين كون العالم حديثاً و قديماً<sup>(١٨٤)</sup>.

٤- إن التقليد مذموم شرعاً، فلا يكون جائزاً، غير إننا خالفنا ذلك في وجوب إتباع العامي للمجتهد لقيام الدليل على ذلك، والأصل عدم الدليل الموجب للإتباع ما نحن فيه، فينبغي على مقتضى الأصل وبيان ذم التقليد قوله تعالى: ﴿ إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ ﴾<sup>(١٨٥)</sup> ذكر ذلك في معرض الذم لهم<sup>(١٨٦)</sup>.

الاتجاه الثاني: يصح الاكتفاء بالتقليد ورجحانه على الاجتهاد في التوحيد وقال بهذا طائفة من العلماء<sup>(١٨٧)</sup>، وقد استدل أصحاب هذا القول بجملة من الأدلة أجملها بما يأتي:

١- قوله تعالى: ﴿ مَا يُجَدِّلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾<sup>(١٨٨)</sup> ووجه الاستدلال في هذه الآية الكريمة إن النظر يقضي إلى فتح باب الجدل فكان منهيًا عنه<sup>(١٨٩)</sup>.

٢- روي عن النبي (ﷺ) انه نهى الصحابة الكرام لما رأهم يتكلمون في مسألة القدر

وقال: (إنما هلك من كان قبلكم لخوضهم في هذا الأمر)<sup>(١٩٠)</sup> وفي دلالة على ترك النظر، ولو كان النظر واجباً لما كان منهيّاً عنه<sup>(١٩١)</sup>.

٣- إن الرسول (ﷺ) عدّ من أمن به وصدقه فيما جاء به من عند الله تعالى مؤمناً، ولم يشتغل بتعليم الدلائل العقلية في المسائل الاعتقادية وكذلك الصحابة الكرام (رضوان الله عليهم) لم يشتغلوا بتعليم الدلائل العقلية فلو كانت شرطاً في صحة الإيمان ما تركوها<sup>(١٩٢)</sup>.

٤- إن أدلة الأصول فيما يرجع إلى الخفاء والغموض اشد من أدلة الفروع فإذا جاز التقليد في الفروع مع سهولة أدلتها دفعا" للحرج فليجوز في الأصول أولى<sup>(١٩٣)</sup>.

أما موقف الإمام القرطبي (رحمه الله) من مسألة التقليد فانه قد عرض أقوال العلماء واختلافهم في إيمان المقلد وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كُنَّا آبَاءَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾<sup>(١٩٤)</sup>.

وقد قسم الإمام القرطبي التقليد إلى قسمين: تقليد مباح، وتقليد مذموم، يقول في تفسيره لهذه الآية: (تعلق قوم بهذه الآية في ذم التقليد لزم الله تعالى الكفار بإتباعهم لأبائهم في الباطل واقتدائهم بهم في الكفر والمعصية)<sup>(١٩٥)</sup>، ويرى الإمام القرطبي إن هذا النوع من التقليد هو المذموم - أي التقليد في الباطل - أما التقليد في الحق فأصل من أصول الدين وعصمة من عصم المسلمين، يلجأ إليه الجاهل المقصر عن درك النظر<sup>(١٩٦)</sup>.

وعلى هذا فالإمام القرطبي يقول بصحة إيمان المقلد سواء كانت عنده أهلية النظر أو لم تكن، أما الآيات التي استدلت بها في ذم التقليد إنها إنما ذمت من قلد الباطل فقد وردت في حق الكفار الذين اتبعوا من نهوا عن إتباعه، وتركوا إتباع من أمروا بإتباعه، وفي هذا المعنى يقول الإمام القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ

أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ ﴿١٩٧﴾، قال ؛ وفي هذا دليل على إبطال التقليد لزمه إياهم على تقليد آبائهم وتركهم النظر فيما دعاهم إليه الرسول (ﷺ) ﴿١٩٨﴾. ويستدل الإمام القرطبي على رأيه بقوله تعالى: ﴿ فَشَاوُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ﴿١٩٩﴾، قال: (لم يختلف العلماء إن العامة عليها تقليد علمائها وإنهم المراد بهذه الآية، وأما من يهجن من غلاة المتكلمين طريق من اخذ بالأثر من المؤمنين ويحض على درس كتب الكلام وانه لا يعرف الحق إلا من جهتها بتلك الاصطلاحات، فصاروا مذمومين لنقضهم طريق المتقدمين من الأمة الماضين) ﴿٢٠٠﴾.

أما النظر في آيات الله والتفكير في عجائب صنع الله والاستدلال بها على وحدانيته وقدرته وعظمته مما جاءت به الآيات والأحاديث، فيراه الأمام القرطبي واجباً على من عنده علم النظر وأهلية الاستدلال ليناضل بها عن الدين، يقول الإمام القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ ﴿٢٠١﴾، قال: (إن أول ما يجب إظهاره ولا يجوز كتمانها أمر التوحيد، ووصل ذلك بذكر البرهان وعلم طريق النظر وهو الفكر في عجائب الصنع ليعلم انه لا بد له من فاعل لا يشبهه شيء) ﴿٢٠٢﴾.

ويقول الإمام القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ أَلْوَانِ السَّمَاءِ وَالنَّهَارِ وَاللَّيْلِ لِبَاطِنٍ ﴾ ﴿٢٠٣﴾، قال: ختم الله تعالى هذه السورة بالنظر والاستدلال في آياته، إذ لا تصدر إلا عن حي، قيوم، قدير، قدوس، سلام، غني عن العالمين، حتى يكون إيمانهم مستنداً إلى اليقين لا إلى التقليد) ﴿٢٠٤﴾.

ويثني الأمام القرطبي على أهل النظر والاستدلال الذين يدافعون عن الدين ويدفعون شبه الملحدين بالقول: (ومن ينظر في اصطلاح المتكلمين حتى يناضل بذلك عن الدين فمنزلته قريبة من المؤمنين) ﴿٢٠٥﴾.

والذين يتضح من خلال ما تقدم إن الخلاف في حكم إيمان المقلد قد أنبنى على الخلاف في مسألة (أول واجب على المكلف) فبينهما صلة واضحة، فإن من كان يرى إن النظر أول الواجبات على كل مكلف ذهب إلى من لم ينظر وإنما امن تقليداً: فيما انه لا يصلح إيمانه، على قول البعض، وإما انه يكون عاصياً، وان صح إيمانه، على قول آخرين. وأما من لا يرى إن النظر واجب على المكلف فانه يذهب إلى صحة إيمان المقلد، مادام انه اعتقد الحق اعتقاداً جازماً ولو لم ينظر أو يستدل.

### المبحث الثالث: مرتكب الكبيرة.

قبل البدء بتفاصيل هذه المسألة يجدر بنا تعريف الكبيرة لغة واصطلاحاً وعلى النحو الآتي:

#### المطلب الاول : تعريف الكبيرة في اللغة والاصطلاح.

اولاً: تعريف الكبيرة في اللغة: الكبيرة من (كَبُرَ): أي عظم يكبر بالعظم كبراً فهو كبير وكبار، فإذا أفرط قيل كَبَارَ - بالتشديد - والكبر بالكسر - العظمة - وكذا الكبرياء<sup>(٢٠٦)</sup>.

وقولهم: توارثوا المجد كابراً عن كابر، أي كبير عن كبير في العز والشرف، والتكبير التعظيم والتكبر والاستكبار التعظيم والمراد هنا: الشيء العظيم في جانب الذم<sup>(٢٠٧)</sup>.

قال ابن منظور<sup>(٢٠٨)</sup>: (الكِبْرُ): (الاثم الكبير وما وعد الله عليه النار)<sup>(٢٠٩)</sup> والكبيرة: الاثم الكبير المنهي عنه شرعاً<sup>(٢١٠)</sup>.

ثانياً : تعريف الكبيرة في الاصطلاح: اختلف العلماء في تعريف الكبيرة على أقوال كثيرة وعلى النحو الآتي:

عرّفها الامام الغزالي (رحمه الله): بانها كل معصية يقدم عليها المرء من غير استئثار

خوف وحذار ندم، كالمتهاون ارتكابها والتجروء عليها اعتباراً<sup>(٢١١)</sup>. وعدّها الامام الرازي: باشمالها الكفر بانواعه<sup>(٢١٢)</sup>. وعرفها ابن أبي العز الحنفي<sup>(٢١٣)</sup>: (بأنها ما يترتب عليها حدّ في الدنيا أو توعّد عليها بالنار، أو اللعنة أو الغضب)<sup>(٢١٤)</sup>. وقيل: كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب فهو كبيرة روي هذا عن ابن عباس<sup>(٢١٥)</sup>. وقيل: (الكبائر ما كان فيه من المظالم بينك وبين العباد، والصغائر ما كان بينك وبين الله، وقال به سفيان الثوري<sup>(٢١٦)</sup>)<sup>(٢١٧)</sup>. وعرفها ابن الصلاح<sup>(٢١٨)</sup>: كل ذنب عظم عظماً يصح معه ان يطلق عليه اسم الكبيرة، ووُصِف بكونه عظيماً على الاطلاق<sup>(٢١٩)</sup>. وعرفها أبو العباس القرطبي<sup>(٢٢٠)</sup>: كل ذنب أطلق عليه بنص كتاب أو سنة أو إجماع إنه كبيرة أو عظيم، أو أخبر فيه بشدة العقاب، أو علق عليه الحد، أو شدد عليه التكثير فهو كبيرة<sup>(٢٢١)</sup>. وعرفها المعتزلة: بأنها كل ذنب جاء به الوعد والوعيد وكل ما عرف في الشرع عقابه أكثر من ثوابه<sup>(٢٢٢)</sup>. وعرفها المرجئة<sup>(٢٢٣)</sup>: بأنها كل ما عصي به الله سبحانه وتعالى<sup>(٢٢٤)</sup>.

أما الإمام القرطبي (رحمه الله) فقد أورد تعريفات عديدة للكبيرة في تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾<sup>(٢٢٥)</sup> منها: قال ابن عباس: الكبائر ما نهى الله عنه في هذه السورة-أي النساء- الى ثلاث وثلاثين آية وتصديقه قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾<sup>(٢٢٦)</sup>. وقال سعيد بن جبير<sup>(٢٢٨)</sup>: قال رجل لابن عباس: الكبائر سبع؟ قال: هي الى السبع مئة أقرب منها الى السبع، غير انه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار<sup>(٢٢٩)</sup> وذكر الامام القرطبي أثراً عن الصحابة الكرام (رضوان الله عليهم) تبين انواع الكبائر مثل: عن ابن مسعود أنه قال: الكبائر اربع: الياس من روح الله، والقنوط من رحمه الله، والامن من مكر الله، والشرك بالله، دلّ عليها القرآن<sup>(٢٣٠)</sup>.

وروى عن ابن عمر: هي تسع: قتل النفس، واكل الربا، وأكل مال اليتيم، ورمي المحصنة، وشهادة الزور، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، والسحر والاحاد في البيت الحرام<sup>(٢٣١)</sup>. ويذكر الامام القرطبي أنواعاً أخرى من الكبائر فيقول: ومن الكبائر عند العلماء، القمار، والسرقه، وشرب الخمر، وسب السلف الصالح، وعدول الحاكم عن الحق، واتباع الهوى، والقنوط من رحمه الله، وسب الانسان أبويه- بأن يسب رجلاً فيسب ذلك الرجل أبويه- والسعي في الارض فساداً، الى غير ذلك مما يكثر تعداده حسب ما جاء بيانها في القرآن<sup>(٢٣٢)</sup>. ثم قال الامام القرطبي: اختلف الناس في تعدادها وحصرها لاختلاف الاثار فيها. والذي اقول- القول للقرطبي-: انه قد جاءت فيها أحاديث كثيرة صحاح وحسان لم يقصد بها الحصر، ولكن بعضها اكبر من بعض بالنسبة الى ما يكثر ضرره، فالشرك اكبر ذلك كله، وهو الذي لا يغفر، لنص الله تعالى على ذلك، وبعده اليأس من رحمه الله لان فيه تكذيب للقران فقد قال الله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾، وهو يقول لا يغفر له فقد حجر واسعاً، وبعده القنوط لقوله تعالى: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنُطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾<sup>(٢٣٤)</sup>، وبعده الامن من مكر الله، فيسترسل في المعاصي ويتكل على رحمة الله من غير عمل، قال تعالى: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾<sup>(٢٣٥)</sup>، وبعده القتل لان فيه ذهاب النفوس وإعدام الوجود، واللواط وفيه قطع النسل، والزنى وفيه إختلاط الانساب بالمياه، والخمره وفيها ذهاب العقل الذي هو مناط التكليف، وترك الصلاة والاذان و فيه ترك إظهار شعائر الاسلام، وشهادة الزور و فيها إستباحة الدماء والفروج والاموال الى غير ذلك مما هو بين الضرر<sup>(٢٣٦)</sup> .

ثم يعرف الإمام القرطبي الكبيرة: (بأنها كل ذنب عظم الشرع التوعد عليه بالعقاب وشده، او عظم ضرره في الوجود فهو كبيرة وما عداها صغيرة)<sup>(٢٣٧)</sup>.

والذي تبين ان المراد بالكبيرة: كل ذنب ترتب عليه حد في الدنيا أو وعيد في الآخرة، من لعنةٍ أو غضب كالشرك بالله والقتل والزنى والسحر وقذف المحصنات الغافلات والفرار من الزحف واكل مال اليتيم بالباطل وأكل الربا وعقوق الوالدين وغيرها من الموبقات.

### المطلب الثاني: أقوال العلماء في مرتكب الكبيرة.

أختلف المتكلمون في مرتكب الكبيرة على أقوال كثيرة وسأكتفي ببيان اربع فرق كلامية اشتهرت أروؤها في هذه المسألة وهي كما يأتي:

أولاً : الخوارج(٢٣٨): ذهبت أكثر فرق الخوارج الى ان مرتكب الكبيرة كافر، غير أنهم اختلفوا في المراد بلفظ الكفر مع إتفاقهم على خلوده في النار، فذهب النجدات(٢٣٩) والاباضية(٢٤٠): الى انه كافر كفر نعمة لاكفر شرك وملة(٢٤١) بينما ذهبت الازرقية(٢٤٢): الى انه كافر كفر شرك وملة، يخرج به مرتكب الكبيرة من ملة الاسلام، ويخذل مع سائر الكفار في النار، ولقد استدلت الخوارج على كفر مرتكب الكبيرة بالنصوص الظاهرة في أن الفاسق كافر ومنها.

١- قوله تعالى: ﴿ أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوِينَ ﴾ (٢٤٣) ووجه الاستدلال ان الله تعالى قد جعل الفسق مقابلاً للإيمان(٢٤٤) ورد الامام القرطبي هذا القول في تفسيره لهذه الآية بالقول: (ان الفاسقين الذين فسقهم بالكفر لان التكذيب في نهاية الآيات- يعني قوله تعالى: ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَا لَهُمْ نَارٌ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴾ (٢٤٥) اقتضى نفي المساواة بين المؤمن والكافر(٢٤٦)

٢- قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَمُتْ مُؤْمِنًا مَّتَعِمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (٢٤٧) ووجه استدلالهم في هذه ان الله تعالى جعل جزاء القتل العمد الخلود في النار والخلود لا يكون الا للكفار (٢٤٨). وقد رد الإمام القرطبي هذا القول بوجهين:

الاول: ان الخلود لا يقتضي الدوام والتأييد فالعرب تقول (لأخلدن فلاناً في السجن) والسجن ينقطع وكذلك المسجون، ومثله قولهم في الدعاء: (خُذْ اللهُ مَلِكاً) أي طوله. وهذا يدل على الخلد يطلق على غير معنى التأييد، فإنه يزول بزوال الدنيا (٢٤٩).

الثاني: ان هذا وعيد، والخلف في الوعيد كرم، كما قال الشاعر:

وإني متى أوعدته  
لمخلف إيعادي ومنجز مواعيدي (٢٥٠)

والعرب تدم بالمخالفة في الوعد وتمدح بذلك في الوعيد (٢٥١)

٤- قوله (ﷺ): (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) (٢٥٢) ووجه استدلالهم في هذا الحديث الشريف انه لما كان الكفر كبيرة وكان ترك الصلاة كفراً- استدلالاً بظاهر الحديث كان مرتكب الكبيرة- كافراً (٢٥٣).

وقد أجاب جمهور أهل السنة: بأن الحديث الشريف ليس حجة للخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة، لان الضمير في قوله (ﷺ): (بينهم) يعود الى المنافقين هو تشبيههم بالمسلمين في حضور صلواتهم وإتقيادهم للأحكام الظاهرة، فإذا تركوا ذلك كانوا هم وسائر الكفار سواء ، ولو كان الصحابة (رضوان الله عليهم) هم المعنيون به لقال (صلى الله عليه وسلم): (العهد الذي بيني وبينكم، بأستخدام كاف الخطاب) (٢٥٤).

ثانياً: أما رأي المرجئة فقالوا: ان مرتكب الكبيرة مؤمن، وقالوا بنفي العقاب عن أهل الكبائر، وأنة مادام مقراً بلا اله الا الله محمد رسول الله، لم يضره وقوعه في الكبائر وتركه الفرائض وركوبه الفواحش لذلك هم يقولون: لا تضر مع الايمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة، أما آيات العذاب (٢٥٥) الواردة في القرآن الكريم فهي آيات في ذنبين فقط هما: الكفر والشرك وأحتج المرجئة على ذلك بآيات العذاب الكثيرة الواردة في حق الكافرين كقوله تعالى: ﴿ إِنَّا قَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَىٰ مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ۖ ﴾ (٢٥٦) وقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِبُهُمْ وَيَقُولُ أَيَّنَّ شُرَكَاءِ كَالَّذِينَ كُنتُمْ تُشْفِقُونَ فِيهِمْ ۚ قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْآخِرَ أَلْيَوْمَ وَالشَّوْءَ عَلَى الْكَافِرِينَ ۖ ﴾ (٢٥٧) وقوله تعالى: ﴿ فَإِن تَفَعَّلُوا وَلَن تَفَعَّلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ۖ ﴾ (٢٥٨) ووجه إستدلالهم في هذه الآيات ان الله تعالى أوضح ان العذاب يوم القيامة على الكافرين وهو مختص بهم بخلاف المؤمنين (٢٥٩)

وقد أجاب جمهور أهل السنة على أدلة المرجئة بالقول: إن النار وإن عدت للكافرين فهي معدة لغيرهم من مستحقي العذاب من غير الكافرين، وهي نار واحدة يتفاوت عقابهم فيها (٢٦٠).

ثالثاً: رأي المعتزلة يقول المعتزلة: ان مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن لعدم الاعمال الصالحة التي هي جزء من حقيقة الايمان ولأنتفاء الكف عن المحرمات، وليس بكافر لانه ليس بجاهد، ولا يكون عندئذ الا في منزلة بين المنزلتين، وهو خالد مخلد في النار، غير أنهم إنفقوا على ان المؤمن اذا خرج من الدنيا على طاعة وتوبة فقد استحق الثواب والعوض، واذا خرج من غير توبة عن كبيرة ارتكبها استحق الخلود في النار مع الكافرين، لكن يكون عقابه أخف من عقاب الكفار (٢٦١).

ولقد إستدل المعتزلة على رأيهم بعدة ادلة منها:

١- ان الامة إتفقت على ان مرتكب الكبيرة فاسق، غير انهم إختلفوا في كونه مؤمناً كما هو رأي جمهور أهل السنة، او كافراً وهو قول الخوارج، او منافقاً وهو قول الحسن البصري، فأخذنا المتفق عليه وتركنا المختلف فيه فقلنا: هو فاسق ليس بمؤمن ولا كافر ولا منافق (٢٦٢). وقد أجاب جمهور أهل السنة على هذا بالقول: إنكم لم تأخذوا المتفق عليه كما تدعون، لان المتفق عليه عند المسلمين هو ان مرتكب الكبيرة مؤمن وهو مذهب جمهور أهل السنة، او كافر كفر اعتقاد كما هو قول الازارقة، او كفر نعمة وهو قول النجدات من الخوارج، ولم يقل أحد منهم بالواسطة بين الكفر والايمان، وبهذا قد أحدثتم قولاً خالفتم به ما أجمع عليه سلف هذه الامة من عدم وجود منزلة بين المنزلتين تتوسط الايمان والكفر (٢٦٣). ان من دخل النار فهو خالد فيها، لانه إما كافر أو صاحب كبيرة مات من غير توبة، اذ المعصوم والتائب، وصاحب الصغيرة اذا اجتنبت الكبائر ليسوا من أهل النار، والكافر مخلد بالاجماع وكذا صاحب الكبيرة لوجهين.

الأول: انه يستحق العذاب الذي هو مضرة خالصة دائمة، فينافي استحقاق الثواب الذي هو منفعة دائمة (٢٦٤). وأجيب: منع قيد الدوام، بل منع الاستحقاق بالمعنى الذي قصدوه، وهو الاستيجاب، وانما الثواب فضل منه، والعذاب عدل، فأن شاء عفا، وان شاء عذبه مدة، ثم يدخله الجنة (٢٦٥).

الثاني: النصوص الدالة على الخلود، كقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا ﴾ (٢٦٦).

وأجاب الإمام القرطبي في تفسيره لهذه الآية: (ان العصيان ان أريد به الكفر فالخلود على بابه، وان أريد به الكبائر فالخلود مستعار لمدة (٢٦٧).



الا اذا كان بطريق الاستحلال والاستخفاف كان كفراً لكونه علامة التكذيب (٢٧٥).

أما رأي الإمام القرطبي (رحمه الله) فهو موافق لرأي جمهور أهل السنة في هذه المسألة، فقرر ما ذهبوا إليه من عدم تكفير مرتكب الكبيرة، فيقول عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَبُوا كِبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ (٢٧٦) ويعد ان نقل أقوال العلماء في معنى الكبيرة- كما بيناه (٢٧٧)- قال: ان الكبائر تغفر لمن أفلح عنها قبل الموت، وقد يغفر لمن مات عليها من المسلمين كما قال تعالى: ﴿وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٢٧٨) والمراد بذلك من مات على الذنوب، فلو كان المراد قبل الموت لم يكن للفرقة بين الاشرار وغيره معنى، اذ التائب من الشرك أيضاً يغفر له (٢٧٩).

ويقول الامام القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (٢٨٠) وفي هذا رد على الخوارج حيث زعموا ان مرتكب الكبيرة كافر (٢٨١). ويستدل الامام القرطبي على راية باثار من السنة النبوية وأقوال الصحابة الكرام وبعض السلف منها:

١- عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) قال: (ما في القرآن أية أحب اليّ من هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٢٨٢) (٢٨٣).

٢- روى عن أنس بن مالك ان رسول الله (ﷺ) قال: (من وعده الله عز وجل على عمل ثواباً، فهو منجز له رحمة، ومن وعده على عمل عقاباً فهو فيه بالخيار) (٢٨٤). يقول القرطبي: (والعرب تذم بالمخالفة في الوعد وتمدح بذلك في الوعيد) (٢٨٥).

ونقل الإمام القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ

ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٢٨٦﴾ قول الطبري (٢٨٧) قال: ابن جرير الطبري: (قد أبانت هذه الآية ان كل صاحب كبيرة في مشيئة الله تعالى ان شاء عفا عنه ذنبه، وان شاء عاقبه عليه مالم تكن كبيرته شركاً بالله) (٢٨٨).

ويقول الإمام القرطبي أيضاً عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (٢٨٩) قال ابن فورك (٢٩٠): (واجمع أصحابنا على انه لا تخليد الا للكافر، وان الفاسق من أهل القبلة اذا مات غير تائب فإنه ان عذب بالنار فلا محالة ان يخرج منها بشفاعة الرسول ﷺ) او بأبتداء برحمة الله (٢٩١).

والذي يتبين لنا ان رأي جمهور علماء المسلمين من أهل السنة هو الراجح، إذ إنهم متفقون على ان مرتكب الكبيرة لا يكفر كفاً يخرج من الملة الاسلامية خلافاً للخوارج، لانه إذا عُدَّ خارجاً عن الملة سَيُعدُّ مرتداً ويقتل بكل حال، وكذلك متفقون على أنه لا يخرج من دائرة الاسلام والايمان مالم يستحل ذلك ولا يدخل في الكفر، ولا يستحق الخلود في النار مع الكافرين خلافاً للمعتزلة فهو مؤمن لوجود التصديق، لكنه فاسق لاقترافه المعاصي والكبائر، فأن مات من غير توبة فهو في مشيئة الله ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه، وهذا فيما عدا الشرك بالله تعالى والله أعلم.

## الهوامش:

- (١) الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله ابن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط ١، ٢٠٠٦م، المقدمة ج ١/ من ١، ٣.
- (٢) سنن ابن ماجه، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه، ج ١/ ٧٨.
- (٣) سورة البقرة: الآية (١٤٣).
- (٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، المقدمة: ج ١/ ص ٣٠١.
- (٥) معجم مقاييس اللغة، لابي الحسين احمد بن فارس بن زكريا الرازي (ت ٣٩٥)، تحقيق عبد السلام محمد هارون: ج ١/ ص ٥٦٥، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ٢٠٠٨، لسان العرب، لابي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم من منظور المصري، ت (٧١١هـ): ج ٥/ ص ٢٠٣، دار الفكر، ط ١، ٢٠٠٨م.
- (٦) سورة الحجرات: آية ١٤.
- (٧) جامع البيان في تفسير القرآن، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠: ج ٢/ ص ٩٠، دار المعرفة، بيروت، ١٩٧٨م.
- (٨) لسان العرب: ج ٥/ ص ٢٠٣.
- (٩) الجامع لأحكام القرآن: ج ٢/ ص ٤٠٧.
- (١٠) سورة آل عمران: آية ٨٣.
- (١١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج ٥/ ص ١٩٣.
- (١٢) المصدر نفسه: ج ٥/ ص ١٦٦.
- (١٣) إحياء علوم الدين، للإمام ابي حامد محمد بن محمد الغزالي، ت (٥٠٥هـ): ج ٢/ ص ٢٠٣، دار الشعب، القاهرة، مصر، د. ت، أصول الدين، للشيخ جمال الدين احمد بن محمد الغزنوي الحنفي، (ت ٥٩٣)، تحقيق: د. عمر وفيق الداعوق: ص ٢٦١، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٩٩٨م.
- (١٤) جزء من حديث في صحيح مسلم، كتاب الايمان، حديث رقم: (١)، ٣٦/١، بيت الافكار الدولية، الرياض، ١٩٩٨.
- (١٥) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج ١/ ص ٣٤٨.
- (١٦) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تأليف اسماعيل من حماد الجوهري، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار: ج ٥/ ص ٢٠٧، دار الكتاب العربي، مصر، د. ت، القاموس المحيط، للإمام مجد الدين بن يعقوب الفيروز أبادي ت (٨١٧هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي: ص ١٠٦٠، دار الفكر، بيروت، لبنان، ٢٠٠٨م.
- (١٧) سورة يوسف: آية ١٧.
- (١٨) لسان العرب: ج ٥/ ص ٤٧٤.
- (١٩) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: ص ١٣٤، دار الفكر، ١٩٧٩م.
- (٢٠) سورة آل عمران: آية ٧٣.
- (٢١) سورة يونس: آية ٨٣.

- (٢٢) الجامع لاحكام القرآن: ج/١ ص ١٦٢.
- (٢٣) هو محمود بن عمر بن محمد الخوارزمي الزمخشري: ولد سنة ٤٦٧هـ، من كبار الائمة في التفسير والحديث والنحو والادب واللغة، كان معتزلياً في الاعتقاد وله مصنفات أشهرها تفسيره الكشاف، توفي سنة (٥٣٨هـ)، ينظر: شذرات الذهب، لعبد الحي بن احمد العكري دمشقي: ج/٤ ص ١١٨ - ١٢٠، دار الكتب العلمية، بيروت (د.ت).
- (٢٤) تفسير الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الاقاويل في وجوه التأويل، للإمام ابي القاسم جار الله محمود الزمخشري، (ت ٥٣٨هـ)؛ تحقيق: محمد عبد السلام شاهين: ج/١ ص ٤٧، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٦م.
- (٢٥) ينظر: الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار بن احمد الهمداني، (ت ٤١٥هـ): ص ٤٧٨، دار التراث العربي، بيروت، لبنان، (د.ت). ، الفصل في الملل والاهواء والنحل، للإمام محمد بن علي بن حزم الظاهري: ج/١ ص ٢٢٨، دار الجيل، بيروت، ت شرح النووي علي مسلم: ج/١ ص ١٤٦، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٩٢، شرح المقاصد، للإمام مسعود بن عمر التفتازاني، (ت ٧٩١هـ)، تحقيق الدكتور عبد الرحمن عميره: ج/٥ ص ١٧٩، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٩. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للإمام احمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٩٧٣هـ)، تحقيق: محمد فواد عبد الباقي: ج/١، ص ٦٤، دار المعرفة، بيروت ، (د ت)
- (٢٦) سورة البينة: آية ٥.
- (٢٧) سورة ال عمران: آية ١٩.
- (٢٨) التفسير المنير في العقيدة والشرعية والمنهج، للاستاذ الدكتور وهبة الزحيلي: ج/٣ ص ١٩٦، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط٢، ٢٠٠٣م.
- (٢٩) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج/٥ ص ٦٨.
- (٣٠) سورة البقرة: الآية ١٤٣.
- (٣١) ينظر: الدر المنثور في التفسير المأثور، للإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ): ج/١ ص ٣٥٣، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٩٨٣م.
- (٣٢) صحيح البخاري، كتاب الايمان، باب من قال ان الايمان هو العمل: رقم (٢٦)، ١١/ص ٢٨، بيت الافكار الدولية، الرياض، ١٩٩٨
- (٣٣) فتح الباري في شرح البخاري: للإمام احمد بن علي بن حجر العسقلاني: ج/١ ص ١٠٥ - ١٠٦.
- (٣٤) شرح المقاصد، التفتازاني: ج/٥ ص ١٩٣.
- (٣٥) شرح الاصول الخمسة: القاضي عبد الجبار: ص ٤٧٨-١٧٩.
- (٣٦) ينظر: الفقه الاكبر، للإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت، تعليق محمود عمران موسى: ص ٣٥٨، مطبعة أسعده بغداد، ١٩٩٠م، تبصرة الأدلة، للإمام نجم الدين ابو حفص عمر بن محمد النسفي (ت ٥٠٨هـ) تحقيق، كلود سلامة: ج/٢ ص ٧٩٨، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ١٩٩٠م، شرح المقاصد، التفتازاني: ج/٥ ص ١٧٨، شرح العقيدة الطحاوية، للإمام عبد الغني الغنيمي الحنفي (ت ٢٩٨هـ)، تحقيق، محمد مطيع الحافظ، محمد رياض المالح: ص ٩٨، دار الفكر، سوريا، ط٤، ٢٠٠٧.
- (٣٧) سورة البقرة: آية ٨٢.
- (٣٨) سورة البقرة: آية ٣.
- (٣٩) سورة البقرة: آية ٢٥.
- (٤٠) ينظر: تأويلات أهل السنة، الشيخ ابي منصور محمد بن محمد الماتريدي (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق، الدكتور محمد مستفيض الرحمن: ص ٧٣، مطبعة الارشاد، بغداد، ١٩٨٣م. تفسير النسفي، للإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، تحقيق، مجدي منصور: ج/١ ص ٣٠، المكتبة التوفيقية، القاهرة، (د.ت)، التفسير الكبير، للإمام فخر الدين بن عمر الحسين الرازي (ت ٦٠٦هـ): ج/١

- ص ١٣٩، دار الفكر ط٣، ١٩٨٥ لبنان، حاشية الامام البيهقي علي جوهره التوحيد المسمى تحفه المرید علی جوهره التوحيد، تحقيق الدكتور علي جمعه محمد الشافعي: ص ٩٥، دار السلام للنشر، مصر، ٢٠٠٢م.
- (٤١) سورة الانعام: الاية ٨٢.
- (٤٢) ينظر: المحرر المجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقااضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الاندلسي، تحقيق عبد السلام شافي محمد: ج ٣/ ص ٢٨٥، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٢٠٠٧م، شرح العقائد النفسية، للإمام سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، تعليق عبد السلام شنار: ص ١٥٣، دار البيروتية، ط١، ٢٠٠٧م.
- (٤٣) سورة الحجرات: آية ٩.
- (٤٤) سورة الحجرات: آية ١٠.
- (٤٥) التفسير الكبير، الرازي: ج ٢٨/ ص ١٢٨، ينظر: شرح المقاصد، التفتازاني: ج ٥/ ص ١٩٥.
- (٤٦) الجامع لاحكام القرآن، ج ١٩/ ص ٣٨٥.
- (٤٧) سورة البقرة: آية ١٨٣.
- (٤٨) تحفه المرید علی وهرة التوحيد، للإمام ابراهيم الباجوري، تحقيق الدكتور علي جمعة محمد الشافعي: ص ٩٥، دار السلام للنشر، مصر، (د ت).
- (٤٩) سورة طه: آية ١١٢.
- (٥٠) تبصرة الادلة، النسفي: ج ٢/ ص ٨٠٢، أصول الدين، الفزروي: ص ٢٥٤.
- (٥١) شرح المقاصد، التفتازاني: ج ٥/ ص ١٩٦.
- (٥٢) ليس المراد من التصديق وقوع نسبة الصدق في القلب من غير اذعان وقبول له حتى يلزم بأيمان كثير ممن حارب الله ورسوله مع كونهم عالمين حقيقة بنوته، تحفه المرید: ص ٩١.
- (٥٣) ينظر: تبصرة الادلة: ج ٢/ ص ٧٩٩، أصول الدين، الفزروي: ص ٢٥١، أصول الدين، لابي منصور عبد القاهر البغدادي توفي ٤٢٩هـ: ص ٢٤٨، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨١، شرح العقائد النفسية، التفتازاني: ص ١٥٠، الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للقااضي ابي بكر الطيب الباقلائي (ت ٤٠٣)، تحقيق محمد زاهد الكوثري: ص ٥٥ - مؤسسة الخاتجي - ١٩٦٣م.
- (٥٤) ينظر: تأويلات أهل السنة، لابي منصور الماتريدي: ص ٤٢.
- (٥٥) سورة المائدة: آية ٤١.
- (٥٦) تفسير القرآن العظيم، للإمام عماد الدين اسماعيل بن كثير: ج ٢/ ص ٨٠، دار الارقم - لبنان (د ت).
- (٥٧) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج ٧/ ص ٤٨٢، مؤسسه الرسالة.
- (٥٨) سورة المجادلة: الاية ٢٢.
- (٥٩) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير: ج ٤/ ص ٤١٨.
- (٦٠) سورة طه: الاية ٧١.
- (٦١) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي، ج ٢٠/ ص ٣٣٢.
- (٦٢) أصول الدين، الغزوي: ص ٢٥٢.
- (٦٣) سورة النحل: آية ١٠٦.
- (٦٤) الانصاف، للإمام الباقلائي، توفي (٤٠٣): ص ٥٦ مؤسسة الخانجي، ١٩٦٣.

(٦٥) لفظ الحديث: صح عن اسامة بن زيد (رضي الله عنه) انه قال: (بعثنا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في سرية فصبنا الحرقات من جهينة فأدركت رجلاً فقال: لا اله الا الله، قطعته، فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي (صلى الله عليه وسلم) فقال (صلى الله عليه وسلم) وقتلته؟ قلت: يا رسول الله انما قالها خوفاً من السلاح، فقال: هلا شقتك عن قلبه حتى تعلم أقالها ام لا؟ فما زال يكررها على حتى تمنيت أني اسلمت يومئذ). صحيح مسلم، كتاب الايمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد ان قال: لا اله الا الله، برقم (١٥٨) ج، ١/ص ٦٥.

(٦٦) شرح النووي على مسلم: ج ١/ ص ١٠٤، دار الكتاب العربي.

(٦٧) ينظر: شرح العقائد النسفية، التفاتاني: ص ١٥١.

(٦٨) المواقف في علم الكلام، للإمام عضد الدين عبد الرحمن الايجي، (ت ٧٥٦هـ)؛ ص ٣٨٥، عالم الكتب، بيروت، حاشيتها السالكوتي والجلبي على شرح المواقف: ج ٨/ ص ٣٥٣-٣٥٤، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٨م، جواهر الكلام في عقائد اهل الاسلام، للعلامة عبد الكريم بياره المدرس: ص ١٨-٢٠، دار الحرية للطباعة والنشر، بغداد، ١٩٩٣.

(٦٩) سورة البقرة: أية ٣.

(٧٠) سبق تخريج الحديث، ص من الرسالة

(٧١) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج ٢/ ص ٤٠٧.

(٧٢) سورة الحجرات: أية ١٥.

(٧٣) الجامع لاحكام القرآن، ج ١٦/ ص ٣٤٩.

(٧٤) هم فرقة من المرجئة، أصحاب محمد بن كرم السجستاني، يزعمون ان الايمان هو الاقرار باللسان دون القلب، وزعموا ان المنافقون الذين كانوا على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مؤمنون على الحقيقة وزعموا ان الكفر بالله هو الجحود والانكار باللسان. ينظر: مقالات الاسلاميين، لابي الحسن الاشعري، تحقيق هلمون ريتز: ص ١٤١، دار احياء التراث العربي، بيروت،

(٧٥) سورة البقرة: أية ٨.

(٧٦) الجامع لاحكام القرآن: ج ١/ ص ٢٩٥.

(٧٧) سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد القزويني المعروف بأبن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي: ج ١/ ص ٢٥، باب الايمان، برقم ٦٥، دار الفكر. (د ت)

(٧٨) سورة البقرة: أية ١٤٣.

(٧٩) الجامع لاحكام القرآن القرطبي: ج ٢/ ص ٤٤٠.

(٨٠) هو: عمر بن محمد بن أحمد اسماعيل نجم الدين النسفي، عالم بالتفسير والادب والتاريخ، من فقهاء الحنفية، قيل له نحو مئة مصنف منها: التيسير في التفسير، والمواقيت، ونظم الجامع الصغير في فقه الحنفية، توفي بسمرقند سنة ٥٣٧هـ، ينظر: طبقات المفسرين، للإمام جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي، ت (٩١١)، ص ٨٨، مبعة بريل ليدن، ١٨٣٩

(٨١) هو: الإمام العالم مسعود بن عمر بن عبد الله الشيخ سعد الدين: عالم بالنحو والصرف والمعاني، شافعي المذهب، أخذ عن العضد الايجي، مشهور في العلوم له مصنفات كثيرة في التفسير والفرائض وفقه اللغة والصرف والنحو وغيرها، توفي سنة (٧٩١)هـ، ينظر: طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد الادنروي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي: ج ٢/ ص ٣١٩، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٩٩٧.

(٨٢) هو الحافظ العلامة الثبت الفقيه شيخ الاسلام ابو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخرساني، سمع من الحاكم أبي عبد الله ومن ابي بكر بن فورك المتكلم وخلق سواهم، وبورك في علمه وصنف التصانيف النافعة، قال إمام الحرمين ما من فقيه شافعي الا

- وللشافعي عليه منة الا ابا بكر البيهقي فأن المنة له على الشافعي، توفي سنة (٤٥٨هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء، للإمام محمد بن احمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط: ج١٨/ ص ١٦٣-١٧٠، دار النشر، بيروت، ط٩، ١٤١٣هـ.
- (٨٣) ينظر: الفقه الاكبر، لابي حنيفة: ص ١٣٠-١٣١، التوحيد، لابي منصورممد بن ممد الماتريدي: ص ٣٩٥، دار الجامعات المصرية، د. ت، تبصرة الادلة، للنسفي: ج٢/ ص ٨١٧-٨١٨، اصول الدين، الغزوي: ص ٢٦٢، كتاب الايمان، للإمام ابن تيمية: ص ٨، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣، التوحيد، للشيخ عبد السلام بن ابراهيم اللقاني: ص ٦٠-٦١، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٥٥م، توضيح البرهان في الفرق بين الاسلام والايمان، تأليف مرعي من يوسف الحنبلي، (ت ١٠٣٣) هـ، تحقيق: مركز البحث العلمي، ص ٤، مكتبة الرشد، السعودية.
- (٨٤) سورة ال عمران: آية ٨٥.
- (٨٥) سورة ال عمران: آية ١٩.
- (٨٦) ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للإمام أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الالوسي، ت ١٩٢٧هـ: ج٢/ ص ٢١٦، دار الفكر، بيروت، (د. ت)، شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص ٢٠٦.
- (٨٧) الذاريات: آية ٣٥، ٣٦.
- (٨٨) ينظر: معالم التنزيل في التفسير والتأويل، أبي محمد الحسن بن مسعود الفراء البغوي، ت (٥١٠هـ): ج٥/ ص ٢٢٧، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٧م، تفسير النسفي: ج٤/ ص ٢٢٦.
- (٨٩) سورة الحجرات: آية ١٧.
- (٩٠) أصول الدين: الفزوي، ص ٢٦٢، النظام الفريد، محمد محي الدين عبد الحميد: ص ٥٨، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٥٥.
- (٩١) شرح العقائد النسفية، التفتازاني: ص ١٥٧.
- (٩٢) التوحيد، لابي منصور الماتريدي: ص ٣٩٧-٣٩٨.
- (٩٣) شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص ٢٠٧.
- (٩٤) الانصاف، الباقلاني: ص ٥٨، النظام الفريد بتحقيق جوهرة التوحيد، تأليف محمد محي الدين عبد الحميد: ص ٥٨-٥٩، مطبوع بهامش احتاف المرید للشيخ عبد السلام اللقاني، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٥٥م، تفسير الكشاف، الزمخشري: ج٣/ ص ٥٦٩-٢٩٥.
- (٩٥) سورة الحجرات: آية ١٤.
- (٩٦) ينظر: النظام الفريد: ص ٦٠، تفسير البيضاوي: ج١/ ص ١٦٨.
- (٩٧) سورة الاحزاب: آية ٣٥.
- (٩٨) شرح المقاصد، التفتازاني، ج٥/ ص ٢٠٩.
- (٩٩) الحديث سبق تخريجه، ص ٢٨ من الرسالة.
- (١٠٠) شرح النووي على صحيح مسلم: ج١/ ص ١٤٨.
- (١٠١) صحيح مسلم، كتاب الايمان، باب تأليف من يخاف على إيمانه لضغفه والنهي عن القطع بالايمان من غير دليل، برقم ٨٣(١٥٠)، ص ٨٣.
- (١٠٢) ينظر: فتح الملهم بشرح صحيح مسلم، للإمام شبير أحمد العثماني، ت (١٣٦٩هـ): ج٢/ ص ١١٩، دار القلم، دمشق، ٢٠٠٦م.
- (١٠٣) سورة البقرة: آية ١٣١.

- (١٠٤) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٢/ ص ٤٠٧.
- (١٠٥) سورة الحجرات: أية ١٤.
- (١٠٦) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج١٩/ ص ٤٢١.
- (١٠٧) سبق تخريجه، ص٢٨ من الرسالة.
- (١٠٨) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٥، ص ٦٨.
- (١٠٩) سبق تخريجه، ص ٤٣ من الرسالة.
- (١١٠) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٢/ ص ٤٠٧-٤٠٨.
- (١١١) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٢/ ص ٤٠٧-٤٠٨.
- (١١٢) سورة ال عمران: أية ١٩.
- (١١٣) صحيح مسلم، كتاب الايمان، باب (الامر بالايمان الله تعالى ورسوله وشرائع الدين، رقم ١٧، ج١/ص٤٠.
- (١١٤) صحيح البخاري، كتاب الايمان، باب امور الايمان، ج١، ص ١١، برقم ٩، بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.
- (١١٥) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٥/ ص ٦٨.
- (١١٦) سورة ال عمران: أية ١٩.
- (١١٧) سبق تخريجه، ص٤٣ من الرسالة.
- (١١٨) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٥/ ص ٦٨.
- (١١٩) المصدر نفسه: ج٥/ ص ٦٨.
- (١٢٠) سبق تخريجه: ص٢٨ من الرسالة.
- (١٢١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لابي العباس القرطبي (ت٦٥٦هـ) ج١/ ص ١٤٠.
- (١٢٢) سورة الذاريات: أية ٣٦.
- (١٢٣) احياء علوم الدين: أبي حامد الغزالي ت (٥٠٥هـ)، ج١/ ص ١١٦، دار احياء الكتاب العربي.
- (١٢٤) ينظر: ص٤٤-٤٥ من الرسالة.
- (١٢٥) هو عبد الرحمن بن عمرو بن حميد الدمشقي أبو عمرو الحافظ شيخ الاسلام ولد ببعلبك، وربي يتيماً، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، عرض عليه القضاء فأمتنع، له كتاب السنن في الفقه، كانت فتيا الاندلس تدور على رأيه الى زمن الحكم بن هشام توفي سنة (١٥٧هـ)، ينظر: شذرات الذهب لعبد الي بن امد الدمشقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ج١/ ص ٢٤١.
- (١٢٦) هو أبو الحسين احمد بن فارس بن زكريا القزويني، كان إماماً في اللغة والأدب، بصيراً بفقهِ الإمام مالك، مناظراً على طريقة أهل الحق، ومذهبه في النحو على طريقة الكوفيين توفي سنة (٣٩٥هـ) ينظر: سير إعلام النبلاء، للذهبي ج١٧ / ص١٠٣، البداية والنهاية، للإمام أبي الفداء إسماعيل بن كثير: ج١١/ ص٣٣٥، مكتبة المعارف، بيروت، ١٤٠١هـ.
- (١٢٧) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: ج٥ / ص ١٩.
- (١٢٨) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، للإمام احمد بن محمد بن علي الفيومي: ج٢/ ص٥١٢-٥١٣، المكتبة العلمية، بيروت، (د.ت).
- (١٢٩) الصحاح، للجوهري: ج٢/ ص٥٢٧.
- (١٣٠) المعجم الوسيط، إعداد جماعة من العلماء: ج٢/ ص ٧٦٠، المكتبة العلمية في طهران، و. ت.

- (١٣١) معجم مقاييس اللغة، ابن فارس: ج ٥/ ص ١٩.
- (١٣٢) لسان العرب، ابن منظور: ج ٣/ ص ٣٦٧.
- (١٣٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين المبارك بن محمد ابن الأثير: ج ٤/ ص ٩٩، دار الفكر، ط ٢، ١٣٩٩هـ، لسان العرب، ج ٣/ ص ٣٦٦.
- (١٣٤) التعريفات، الجرجاني: ص ٦٤.
- (١٣٥) المصدر نفسه: ص ٦٤.
- (١٣٦) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج ٣/ ص ١٦.
- (١٣٧) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، لمحمد بن علي الشوكاني: ص ٣٩١، دار الكتب العلمية، بيروت، (د، ت).
- (١٣٨) ينظر: التعريفات، الجرجاني: ص ٦٤، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني: ص ٣٩١.
- (١٣٩) التقليد والافتاء والاستفتاء، للشيخ عبد العزيز الراجحي: ص ١٧، دار طيبة، ط ١، ١٤١٣هـ.
- (١٤٠) الاجتهاد، لعبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق عبد الحميد أبو زيد: ص ٩٦، دار القلم - دمشق، (د، ت).
- (١٤١) التقليد في باب العقائد وأحكامها، لناصر بن عبد الرحمن بن محمد الجديع: ص ١٩، دار العاصمة، السعودية، ٢٠٠٥م.
- (١٤٢) النظر: هو ترتيب مقدمات علمية أو ظنية ليتوصل بها إلى تحصيل علم أو ظن: ينظر: أصول الدين، الرازي: ص ٢٢، مكتبة الكليات، مصر، (د، ت).
- (١٤٣) الاستدلال: هو النظر بعلم ما غائب عن الضرورة والحس، أي: انه تأمل معين يتضمن ترتيب اعتقادات وظنون ليتوصل بها إلى الوقوف على الشيء: ينظر: التمهيد، الباقلائي: ص ٤٠.
- (١٤٤) ينظر: الفقيه والمتفقه، لأحمد بن علي الخطيب البغدادي: ج ٢/ ص ٦٦، دار الكتب العلمية، بيروت، د، ت، المحصول في علم الأصول، للفخر الرازي: ج ٢/ ص ١٢٥-١٢٧ مطبوعات جامعة الإمام محمد بن مسعود الإسلامية، ط ١، ١٤٠١هـ، مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ج ٢٠ / ص ٢٠٢، دار العربية، ط ١، د، ت، شرح المقاصد، التقنازاني: ج ٥ / ص ٢١٨.
- (١٤٥) شرح المواقيف، للجرجاني: ج ١ / ص ١٧١، شرح المقاصد، التقنازاني: ج ٥/ ص ٢١٨.
- (١٤٦) الباقلائي: هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر، أبو بكر المعروف الباقلائي، البصري المتكلم، إمام الأشاعرة، أوجد زمانه، صاحب التصانيف المشهورة، توفي سنة (٤٠٣هـ) ببغداد، ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان: ج ٣/ ص ٤٠٠-٤٠١.
- (١٤٧) ينظر: الشامل في أصول الدين، لعبد الملك بن عبد الله الجويني ت (٤٧٨هـ): ص ٣٢، دار العرب، القاهرة، ١٩٧١م، الأئصاف، الباقلائي: ص ٣٣، الوسيلة في شرح الفصيلة، لعبد الكريم المدرس: ص ٥٥ مطبعة الرشاد، بغداد، ط ١، ١٩٧٢م.
- (١٤٨) شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار: ص ٣٩.
- (١٤٩) أبو هاشم الجبائي: هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي، من أبناء أبان مولى عثمان، عالم بالكلام، من كبار المعتزلة، له آراء انفرد بها، وتبعته فرقة سميت (البهشية) نسبة إلى كنيته توفي سنة (٣٢١هـ) ينظر: البداية والنهاية، لابي الفداء اسماعيل بن كثير: ج ١١/ ص ١٧٦، مكتبة المعارف، بيروت، ١٤٠١.
- (١٥٠) شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني: ص ٣٩، مكتبة وهبه، القاهرة، ط ١، ١٣٨٤هـ، المواقيف، الإيجي: ص ٣٢، تحفة المريد، ص ٢٣.
- (١٥١) سورة الأعراف: آية ١٨٥.
- (١٥٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج ٩/ ص ٤٠١.

- (١٥٣) هو أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعيد القرطبي الباجي الفقيه المالكي، من رجال الحديث، له مصنفات كثيرة منها المنتقى في الفقه، وكتاب (التسديد إلى معرفة التوحيد)، توفي ٤٧٤هـ، ينظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي، ج ٣، ص ١١٨٧-١١٨٣، الوافي بالوفيات للصفدي، ج ١٥، ص ٣٧٢-٣٧٤.
- (١٥٤) الجامع لأحكام القرآن، ج ٩/ ص ٣٩٩
- (١٥٥) المصدر نفسه، ج ٩/ ص ٤٠٠
- (١٥٦) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس واليهائم، برقم (٦٠١٠)، ج ١/ ص ١١٦٤
- (١٥٧) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج ٩/ ص ٤٠١
- (١٥٨) أخرجه بهذه السياقة (يعني إنها أشارت إلى السماء برأسها) الإمام احمد في المسند برقم (٧٩٠٦) من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه)، ج ١/ ص ٥٦٤، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٩٩٨.
- (١٥٩) الجامع لأحكام القرآن ج ٩، ص ٤٠١
- (١٦٠) سنن الترمذي برقم (٢٦٧٠) من حديث بريده الاسلامي مرفوعاً " بلفظ ( أهل الجنة عشرون ومئة صف ثمانون منها من هذه الأمة) قال عنه: حديث حسن، ج ١/ ص ٤١٣، بيت الأفكار الدولية، الرياض، ١٩٩٨.
- (١٦١) الجامع لأحكام القرآن، ج ٩/ ص ٤٠١.
- (١٦٢) هو الإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين المتكلم المشهور، من أئمة الأشاعرة، وهو سلطان المتكلمين في زمانه، له مصنفات كثيرة منها، التفسير الكبير، أساس التقديس، توفي سنة ٦٠٦هـ: وفيات الأعيان، ج ١/ ص ٥٣٨.
- (١٦٣) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، الرازي: ص ٢٨، مطبعة الحسينية، مصر، ١٣٢٣هـ.
- (١٦٤) الباقلاني وآراءه الكلامية، دكتور محمد رمضان: ص ٢٧٨، رسالة دكتوراه، مطبعة الأمة، بغداد.
- (١٦٥) هو أبو العباس شهاب الدين احمد بن محمد بن علي بن حجر العسقلاني، فقيه شافعي، زاهد ورع، من أكثر الأئمة تصنيفاً وتأليفاً وأشهر مصنفاته، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، مات بمكة سنة (٩٧٦هـ): ينظر: شذرات الذهب: ج ٨/ ص ٣٧٠.
- (١٦٦) فتح الباري بشرح صحيح البخاري: ج ١٣ / ص ٣٥٣، ٣٥٤.
- (١٦٧) تحفة المريد، الباجوري: ص ٢٢.
- (١٦٨) ينظر: شرح العقائد العضدية، للإمام جلال الدين محمد بن اسعد الدواني (٩١٨هـ): ج ١/ ص ١٨٧، دار سعادت، مطبعة عثمانية، ١٣١٦هـ، النشر الطيب على شرح الطيب، للإمام إدريس بن احمد الوزاني (ت ١٣٤٨هـ): ج ١/ ص ٣١٧، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٦٧هـ، شرح المقاصد، التفتازاني: ج ٥/ ص ٢٢٠، الوسيلة في شرح الفضيلة، لعبد الكريم المدرس: ص ٥٥.
- (١٦٩) المستصغى من علم الأصول، لأبي حامد الغزالي: ج ٤ / ص ١٤٣، نشر الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، النظام الفريد لمحمد محي الدين: ص ٣٦-٣٧.
- (١٧٠) شرح الأصول الخمسة، القاضي عبد الجبار: ص ٣٨-٣٩، النظام الفريد، لمحمد محي الدين: ص ٢٣-٢٤.
- (١٧١) هو أبو عبد الله محمد بن بختي بن محمد بن يوسف السنوسي، ولد (٨٣٨هـ) كان من أهل الفضل والذكاء والتصور، وكان مالكي المذهب، درس الفقه والمنطق والمعاني وعلوم الحديث والعربية له الكثير من المصنفات أشهرها (شرح السنوسية) في العقيدة، توفي (٨٩٥هـ) : ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين بن عبد الرحمن السخاوي: ج ٧ / ص ١٤٩، دار مكتبة الحياة، لبنان، (دت).

- (١٧٢) شرح السنوسية، لأبي عبد الله محمد بن محمد السنوسي: ص ٥٥، دار إحياء الكتاب العربية، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر، (د.ت)، تحفة المرید، الباجوري: ص ٢٥، أصول الدين، البغدادي: ص ٢٥٤، شرح المقاصد، النفاذاني: ج ٥ / ص ٢١٨، أضواء البيان، الشنقيطي: ج ٧ / ص ٤٨٦.
- (١٧٣) هو الشيخ إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجوري ولد سنة (١١٩٨هـ) في الباجور، قرية بمديرية المنوفية في مصر. أدرك جهابذة العلم في عصره و أخذ عنهم إلى إن صار عمدة ذوي المنطق والمفهوم، من مؤلفاته، (حاشية الباجوري على أم البراهيم والعقائد السنوسية، رسالة في علم التوحيد) توفي سنة (١٢٧٦هـ)، ينظر: هدية العارفين: ج ١ / ص ٤١.
- (١٧٤) تحفة المرید، البيجوري: ص ٣٢.
- (١٧٥) المصدر نفسه: ص ٣٢
- (١٧٦) جامع بيان العلم وفضله، ليوسف بن عبد البر، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، ط ١، ١٤١٤هـ، التصير في الدين، لأبي المظفر الاسفراييني: ص ٨٠-٨١، عالم الكتب، ط ١، (د، ت)، الاحكام في أصول الاحكام، لعلي بن محمد الأمدي، ج ٤ / ص ٤٤٦، فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر: ج ١٣ / ص ٣٤٩، مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ج ٢ / ص ٢٠٢، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني: ص ٣٩٢-٣٩٣، أضواء البيان، الشنقيطي: ج ٧ / ص ٤٨٦.
- (١٧٧) سورة آل عمران: آية ١٩٠.
- (١٧٨) صحيح ابن حبان (الإحسان ترتيب صحيح ابن حبان) ج ٨ / ص ٩.
- (١٧٩) الأحكام في أصول الاحكام، الأمدي: ص ٤٤٦-٤٤٧.
- <sup>١٨٠</sup> الجامع لاحكام القرآن: ج ٥ / ص ٤٦٥.
- (١٨١) سورة محمد، آية ١٩.
- (١٨٢) ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية: ج ٥ / ص ١١٥، التقليد في باب العقائد وأحكامه، لناصر الجديع: ص ٥٣.
- (١٨٣) الاحكام في أصول الاحكام، الأمدي: ج ٣ / ص ٤٤٧.
- (١٨٤) اباكار الأفكار في أصول الدين، للإمام سيف الدين الأمدي، تحقيق احمد محمد المهدي: ج ٥ / ص ١٠٩٧، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٤هـ.
- (١٨٥) سورة الزخرف، آية ٢٣.
- (١٨٦) الأحكام في أصول الاحكام، الأمدي: ص ٤٤٧.
- (١٨٧) ينظر: الأحكام في أصول الأحكام، لابن حزم الظاهري، تحقيق محمود حامد عثمان، ص ١٠٥، دار الحديث بالقاهرة، ط ١، ١٤١٩هـ، المحصول في علم الفقه، لفخر الدين الرازي ج ٢ / ص ١٢٦، مجموع الفتاوى، لابن تيمية: ج ٢ / ص ٢٠٢، فتح الباري، لابن حجر: ج ١٣ / ص ٣٤٩، فوائذ الرحموت. بهامش المستصفي للغزالي، لعبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري: ج ٢ / ص ٤٠١-٤٠٣، دار العلوم الحديثة، بيروت، لوامع الأنهار البهية، للعلامة محمد بن أحمد الاسفراييني: ج ١ / ص ٢٧٢، دار الاصفهاني، جدة، ١٣٨٠.
- (١٨٨) سورة غافر: آية ٤٠.
- (١٨٩) الأحكام، الأمدي: ج ٤ / ص ٤٤٧.
- (١٩٠) سنن الترمذي، كتاب القدر، ج ٣ / ص ٣٠٠، قال عنه: حديث غريب..
- (١٩١) الأحكام، الأمدي: ج ٤ / ص ٤٤٨.
- (١٩٢) المصدر نفسه: ج ٤ / ص ٤٤٨.

- (١٩٣) شرح الفقه الأكبر، لعلي القاري: ص ١٤٤.
- (١٩٤) سورة البقرة: آية ١٧٠.
- (١٩٥) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج ٣/ ص ١٦.
- (١٩٦) المصدر نفسه: ج ٣/ ص ١٦.
- (١٩٧) سورة الزخرف: آية ٢٢.
- (١٩٨) الجامع لإحكام القرآن، القرطبي: ج ١٩/ ص ٢٥.
- (١٩٩) سورة الأنبياء: آية ٧.
- (٢٠٠) الجامع لإحكام القرآن، القرطبي: ج ٣/ ص ١٩.
- (٢٠١) سورة البقرة: آية ١٦٣.
- (٢٠٢) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج ٢/ ص ٤٨٩.
- (٢٠٣) سورة آل عمران: آية ١٩٠.
- (٢٠٤) الجامع لأحكام القرآن: ج ٥/ ص ٤٦٥.
- (٢٠٥) المصدر نفسه: ج ٣/ ص ١٩.
- (٢٠٦) لسان العرب، ابن منظور: ج/ ص ١٢٥.
- (٢٠٧) ينظر: مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: محمود خاطر: ج ١/ ص ٥٨٦، مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٥م.
- (٢٠٨) هو ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الانصاري الافريقي، صاحب لسان العرب، الامام اللغوي الحجة، من نسل رويغ بن ثابت الانصاري، ولد بمصر، وقيل في طرابلس، وخدم في ديوان الانشاء بالقاهرة، ثم ولي القضاء في طرابلس، توفي ٧١١، الاعلام، للزركلي؛ ج ٥/ ص ١٤٢.
- (٢٠٩) لسان العرب، ابن منظور: ج ٥/ ص ١٢٩.
- (٢١٠) المعجم الوسيط: ج ٢/ ٧٧٣، امواج للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ١٩٨٧.
- (٢١١) ينظر: احياء علوم الدين، الغزالي: ج ٤/ ص ٢٤.
- (٢١٢) التفسير الكبير، الرازي: ج ١٠/ ص ٧٩، دار الكتب العلمية، طهران، (دت).
- (٢١٣) أبو الحسن علي بن علاء الدين بن محمد عز الدين أبي العز صالح الانرعي الدمشقي الامام العلامة، نشأ في ظل أسرة علمية، تولى التدريس والخطابة والقضاء، له مؤلفاته فيها شرح العقيدة الطحاوية، الاتباع، توفي سنة ٧٩٢هـ، ينظر: شذرات الذهب: ج ٦/ ص ٣٢٦، هدية العارفين، لاسماعيل باشا البغدادي: ج ١/ ص ٧٢٦، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٩٥١.
- (٢١٤) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز: ج ٢/ ص ٥٢٥.
- (٢١٥) جامع البيان، الطبري: ج ٤/ ص ٤٤.
- (٢١٦) هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، كان إماماً في علم الحديث وغيره، ويعد أول من رتب الاحاديث ترتيباً موضوعياً في الكوفة، توفي سنة ١٦٠هـ، له مصنفات منها: (الجامع) وهو مفقود، ينظر: وفيات الاعيان، لابن خلكان: ج ٢/ ص ٣٨٦، الفهرست، لمحمد بن اسحق بن النديم: ص ٣١٤-٣١٥، بيروت، دار المعرفة، ١٩٧٨م.
- (٢١٧) مدارج السالكين: ص ٢٢٤، الامام ابن القيم الجوزية ت ٧٥١هـ، دار الكتب العربي، بيروت، لبنان، ١٩٧٢.

- (٢١٨) هو أبو عمرو عثمان بن صلاح الدين الكردي الوصلي، الامام الحافظ المحدث، قال عنه الذهبي: (كان ذا جلاله عجيبة ووقار وهيبة، وكان متين الديانة، صحيح النحلة كاف عن الخوض في مزلات الاقدام، توفي سنة ٦٤٣هـ، ينظر: البداية والنهاية، لابن كثير: ج١٣/ص٣٢٦، سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج٢٣/ص١٤٠.
- (٢١٩) ينظر: شرح النووي على مسلم: ج٢/ص٨٥.
- (٢٢٠) هو أبو العباس احمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الانصاري القرطبي الاندلسي المالكي، ولد في قرطبة سنة ٥٧٨هـ، نشأ في بيئة علمية صالحة. خلف لنا ثراثاً علمياً نفسياً في مؤلفاته التي شملت سائراً الفنون في الفقه وأصوله والعقيدة والحديث وأشهرها كتاب (المفهم) توفي سنة ٦٥٦هـ، ينظر: الديباج المذهب: ص١٣٠، وفيات الاعيان، لابن خلكان: ج٤/ص٧٢.
- (٢٢١) المفهم، القرطبي: ج١/ص٢٨٣.
- (٢٢٢) ينظر: شرح الاصول الخمسة، للفاضل عبد الجبار: ص٢٢٧.
- (٢٢٣) الارزاء في اللغة: التأخير وسميت هذه الفرقة بهذا الاسم لقولهم بتأخير الاعمال عن الايمان، بمعنى أنهم بالغوا في إثبات الود وغلبوا نصوصه على نصوص الوعيد بخلاف الخوارج المبالغين في الوعيد، وقالوا في مرتكب الكبيرة انه مؤمن، ورفعوا عنه العذاب وقد اشتهر عنهم قولهم: (لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة)، ينظر: الفرق بين الفرق، للأمام عبد القاهر بن طاهر البغدادي ت (٥٤٢٩هـ) ص١٥١، مطبعة المدني، القاهرة، التصوير في الدين، للأستاذ أبي المظفر الاسفراييني ت ٤٧١هـ: ص٩٧-٩٩ مكتبة الخانجي، مصر، ١٩٥٥م.
- (٢٢٤) مقالات الاسلاميين، الاشعري: ج١/ص٢٠٩.
- (٢٢٥) سورة النساء: آية ٣١.
- (٢٢٦) سورة النساء: آية ٣١.
- (٢٢٧) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٦/ص٢٦٣.
- (٢٢٨) هو أبو محمد سعيد بن جببر بن هشام الأسدي، الكوفي مولاهم، أحد اعلام التابعين الحافظ، المقرئ المفسر الشهيد، يقول ابن حجر: قال ابو القاسم الطبري: هو ثقة، إمام، حجة على المسلمين، مات مقتولاً على يد الحجاج سنة ٩٥٦هـ. ينظر: الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد: ج٦/ص٢٥٦-٢٦٧، بيروت، دار صادر (د ت) تهذيب التهذيب، لابن حجر: ج٤/ص١١-١٤، دار صادر، بيروت.
- (٢٢٩) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٦/ص٢٦٣.
- (٢٣٠) المصدر نفسه: ج٦/ص٢٦٣.
- (٢٣١) المصدر السابق: ج٦/ص٢٦٤.
- (٢٣٢) الجامع لاحكام القرآن: ج٦/ص٢٦٤.
- (٢٣٣) سورة الاعراف: آية ١٥٦.
- (٢٣٤) سورة الحجر: آية ٥٦.
- (٢٣٥) سورة الاعراف: آية ٩٩.
- (٢٣٦) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٦/ص٢٦٥.
- (٢٣٧) المصدر نفسه: ج٦/ص٢٦٥.
- (٢٣٨) جمع مفرده خارجي، وهو اسم لحزب سياسي وفرقة تظاهرت بالدين، سمعوا بهذا الاسم لخروجهم عن طاعة سيدنا علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) وقيل غير ذلك ولهم فرق كثيرة مثل: المحكمة والازارقة والنجيدات والحروبية وغيرها، ينظر: مقالات الاسلاميين، الاشعري: ج١/ص٣٨٨.

- (٢٣٩) هم أصحاب نجدة بن عامر الحنفي، وكان من شأنه انه خرج من اليمامة مع عسكره يريد للحاق بالازرق فاستقبله أبو فديك وعطية بن الاسود في الطائفة الذين خلفوا نافع بن الازرق وبايعوه وسموه أمير المؤمنين، ينظر: الملل والنحل، الشهرستاني: ج١/ ص٢١، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- (٢٤٠) هم أصحاب عبد الله بن أباض، الذي خرج في إيام مروان بن محمد، فوجه اليه عبد الله بن محمد بن عطية فقاتله بنباله، ومن أقوالهم: ان مخالفتنا من أهل القبلة غير مشتركين ومناكحتهم جائزة وموارثهم حلال، وقالوا ان دار مخالفتهم من أهل الاسلام دار توحيد الامعسكر السلطان فإنه دار البغي، ينظر: الملل والنحل، الشهرستاني: ج١/ ص١٣٣.
- (٢٤١) ينظر: أصول الدين، البغدادى: ص٢٥٠، الارشاد، الجويني: ص٣٨٥.
- (٢٤٢) هم أصحاب ناف بن الازرق الذين خرجوا مع نافع من البصرة الى الاهواز فغلبوا عليها وما وراءها من بلدان فارس في إيام عبد الله بن الزبير، ومن بدعهم انهم كفروا علياً (عليه السلام) وإباحتهم لقتل أطفال مخالفتهم ونساءهم، واسقاط الرجح عن الزانية: الملل والنحل، الشهرستاني: ج١/ ص١١٧.
- (٢٤٣) سورة السجدة: آية (١٨).
- (٢٤٤) ينظر: شرح التفسير في العقيدة الاسلامية، لعبد الملك السعدي: ص٥٢.
- (٢٤٥) سورة السجدة: آية (٢٠).
- (٢٤٦) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج١٧/ ص٣٨.
- (٢٤٧) سورة النساء: آية (٩٣).
- (٢٤٨) ينظر: شرح العقائد النفسية/ التفاتاني: ص١٤٦، مقالات الاسلاميين، الاشعري، ج١/ ص٣٨٨.
- (٢٤٩) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٧/ ص٤٥.
- (٢٥٠) القائل هو الطفيل بن عمرو، والبيت في ديوانه: ص٥٨.
- (٢٥١) الجامع لاحكام القرآن: ج٥/ ص٥٨.
- (٨) سنن الترمذي، كتاب الايمان، باب ما جاء في ترك الصلاة، رقم (٢٦٢١) وقال عنه: هذا حديث حسن صحيح غريب.
- (٢٥٣) شرح الاصول الخمسة، القاضي عبد الجبار: ص٧٢٠، البرهان في معرفة عقائد اهل الايمان، للامام أبي عبد الرحمن السكسكي، ص١٩، الاردن.
- (٢٥٤) حاشيتا السبالكوتي والجلبي على شرح المواقيت: ج٨/ ص٣٣٤، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ص١٩٨٨م.
- (٢٥٥) ينظر: مقالات الاسلاميين، الاشعري: ج١/ ص١٩٨-٢٠٠، شرح المواقيت، ج٨/ ص٣٩٨.
- (٢٥٦) سورة طه: آية (٤٨).
- (٢٥٧) سورة النحل: آية (٢٧).
- (٢٥٨) سورة البقرة: آية (٢٤).
- (٢٥٩) مقالات الاسلاميين/ الاشعري/ ج١/ ص٢٠٩.
- (٢٦٠) التفسير الكبير، الرازي: ج٢/ ص١٢٢، روح المعاني، الالوسي: ج١/ ص١٩٩.
- (٢٦١) ينظر: شرح الاصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار: ص١٣٧، مقالات الاسلاميين، الاشعري: ج١/ ص١٨٩، الفرق بين الفرق، البغدادى: ص١١٥، الارشاد، الجويني: ص٣٨٦.
- (٢٦٢) ينظر: شرح المواقيت، الجرجاني: ج٨/ ص٣٣٩، شرح المقاصد: التفاتاني ج٥/ ص٢٠٢.
- (٢٦٣) شرح التفسير بحاشية رمضان أفندي: ص٢٤٢، شرح الفقه الاكبر، لقي القاري: ص٦٠، الوسيلة في شرح الفضلية، لعبد الكريم المدرس: ص٦٦٢،
- (٢٦٤) شرح العقائد النفسية، التفاتاني: ص١٤٦.
- (٢٦٥) المصدر نفسه: ص١٤٦.
- (٢٦٦) سورة النساء: آية (١٤).
- (٢٦٧) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٦، ص١٣٦.

- (٢٦٨) ينظر: التفسير الكبير، الرازي: ج٣/ ١٥٥، أصول الدين، البغدادي: ص٢٤٢، شرح المواقيف، للجرجاني: ج٨/ ص٣٤٠، شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص١٥٢، محصل افكار المتقدمين والمتأخرين، الرازي: ص١٧٢، شرح العقيدة الطحاوية: ص٤١٦-٤١٧، عقيدة السلف وأصحاب الحديث: ص٦٩، تفسير البيضاوي: ج١/ ص٩٠، روح المعاني، الالوسي: ج١/ ص٣٠٥.
- (٢٦٩) سورة الزلزلة: آية (٧).
- (٢٧٠) شرح النسفية بحاشية رمضان افندي: ص٢٥٢-٢٥٣، شرح جوهره التوحيد، للقاني: ص٢٤٥-٢٤٦.
- (٢٧١) سورة البقرة: آية ١٧٨.
- (٢٧٢) معالم التنزيل، البيهقي: ج١/ ص١٨٩.
- (٢٧٣) صحيح مسلم، كتاب الايمان ، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، رقم (٥٤)، ج١/ ص٤٥.
- (٢٧٤) ينظر: شرح النووي على مسلم: ج٢/ ص٩٧.
- (٢٧٥) شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥/ ص١٩٩.
- (٢٧٦) سورة النساء: آية (٣١).
- (٢٧٧) ص٧٦-٧٧: من الرسالة.
- (٢٧٨) سورة النساء: آية (٤٨).
- (٢٧٩) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٦/ ص٢٦٥.
- (٢٨٠) سورة النساء: آية (١١٦).
- (٢٨١) الجامع لاحكام القرآن، القرطبي: ج٧/ ص١٣١.
- (٢٨٢) سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء، برقم (٣٠٣٧) وقال عنه: حديث حسن غريب، ج١/ ص٤٨٤.
- (٢٨٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي: ج٦/ ص٤٠٦.
- (٢٨٤) أخرجه البزار (كشف الاستار) برقم ٣٢٣٥، وأبو يعلى برقم ٣٣١٦، والواحدي في الوسيط: ج٢/ ص١٠٠ من طريق سهيل ابن ابي حزم عن أنس، قال البزار: سهيل لا يتابع على حديثه، ينظر: المطالب العالية، لابن حجر: ج٣/ ص٩٩.
- (٢٨٥) الجامع لاحكام القرآن: ج٧/ ص٤٣.
- (٢٨٦) سورة النساء: آية (٤٨).
- (٢٨٧) هو محمد بن جرير يزيد بن كثير بن غالب الطبري، الامام أبو جعفر، رأس المفسرين، جمع من العلوم مالم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، له التصانيف العظيمة منها تفسير القرآن (جامع البيان)، قال ابن خزيمة: (ما اعلم على اديم الارض أعلم من ابن جرير) توفي سنة ٣١٠ هـ. طبقات المفسرين، السيوطي: ص٨٢-٨٤.
- (٢٨٨) جامع البيان، الطبري، ج٤/ ص١٢٨، الجامع لاحكام القرآن: ج٦/ ص٤٠٦.
- (٢٨٩) سورة النساء: آية (١١٦).
- (٢٩٠) هو محمد بن الحسن بن فورك أبو بكر الأصبهاني، فقيه شافعي، أصولي، متكلم، كثير التصانيف، توفي سنة ٤٠٦ هـ، سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج١٧/ ٢١٤.
- (٢٩١) الجامع لأحكام القرآن: ج٧/ ص١٣١.

## المصادر والمراجع

### ١. القرآن الكريم

٢-الابانة عن اصول الديانة، المنسوب لعلي ابن اسماعيل ابي حسن الاشعري، المطبعة السلفية، القاهرة، 1385 هـ.

- ٣- ابيكار الافكار في اصول الدين للامام سيف الدين علي بن محمد الامدي ، تحقيق احمد محمد المهدي ، مطبعة دار الكتب والوثائق المصرية ، مصر ، 2004 م .
- ٤- احتاف المرید بشرح جوهرة التوحيد ، للشيخ عبد السلام اللقاني ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1955
- ٥- الاجتهاد ، للامام عبد الملك عبدالله الجويني ، تحقيق عبد الحميد زنيدي ، دار القلم ، دمشق ، سوريا ،
- ٦- الاحاطة في اخبار غرناطة ، لسان الدين بن الخطيب ، تحقيق ، تحقيق محمد عبدالله عنان ، دار المعارف مصر ، ديت
- ٧- احياء علوم الدين ، للامام ابي حامد محمد بن محمد الغزالي ت505هـ ، دار الشعب ، القاهرة
- ٨- اشارات المرام من عبارات الامام ، لكامل البياضي الحنفي ، تحقيق يوسف عبد الرزاق ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، 1949 م
- ٩- ارشاد الفحول الى تحقيق الحق من علم الاصول ، لمحمد بن علي الشوكاني ، دار الكتب العلمية
- ١٠- اساس التقديس في علم الكلام ، للامام فخر الدين محمد بن عمر الرازي ، ت606هـ ، تحقيق احمد حجازي السقا ، المكتبة الازهرية ، القاهرة ، مصر ، 1981 م
- ١١- الاستقصا في اخبار دول المغرب الاقصى ، لأحمد بن خالد السلاوي ، طبع المصرية ، ديت
- ١٢- الاسماء والصفات ، للامام الحافظ احمد بن الحسين البيهقي ، ت458 هـ ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ديت
- ١٣- اصول الدين ، للشيخ جمال الدين احمد بن محمد الغزنوي ، ت593هـ تحقيق الدكتور عمروفيق الداعوق ، دار البشائر الاسلامية ، بيروت ، لبنان ، ط 1998،1 م
- ١٤- اصول الدين ، للامام فخر الدين محمد بن عمر الرازي ، ت606 هـ ، مكتبة الكليات ، مصر ،
- ١٥- اصول الدين ، للامام ابي منصور عبد القاهر البغدادي ت429 هـ ، دار الكتب ، العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط 2، 1998م
- ١٦- اصول الدين الاسلامي ، للدكتور رشدي عليان والدكتور قحطان الدوري ، مطبعة الارشاد بغداد ،
- ١٧- اضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن ، لمحمد امين الشنقيطي ، عالم الكتب ، بيروت ، لبنان ،
- ١٨- الاعتقاد ، للامام الحافظ احمد بن الحسين بن علي البيهقي ت485 هـ ، دار الافاق الجديدة ، بيروت ، لبنان ، ديت
- ١٩- الاعلام ، لخير الدين الزركلي ، ت1396هـ مطبعة دار العلم للملايين ، القاهرة ، مصر ، ط 2،
- ٢٠- افعال العباد بين الجبر والاختيار في القرآن الكريم ، للشيخ عبد الملك السعدي ، دار الانبار ،
- ٢١- الاقتصاد في الاعتقاد ، للامام ابي حامد محمد بن محمد الغزالي ت505 هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، 1988م
- ٢٢- الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للقاضي ابي بكر ابن الطيب الباقلاني ت403 هـ ، تحقيق محمد زاهد الكوثري ، مؤسسة الخانجي ، مصر ، 1963 م

- ٢٣- الارشاد الى قواطع الادلة في اصول الاعتقاد ، لامام الحرمين عبد الملك بن عبدالله الجويني ، مطبعة السعادة ، مصر
- ٢٤١- لانسان هل هو مسير ام مخير ؟ ، الدكتور فواد خدرجي العقيلي ، مكتبة الخانجي ، مصر ، ط 1980،1 م
- ٢٥- انوار التنزيل واسرار التأويل ، لابي الخير عبد الله البيضاوي ت691 هـ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان
- ٢٦- ايضاح الدليل في قطع حجج اهل التعطيل ، محمد ابراهيم بن جماعه ، دار السلام ، مصر
- ٢٧- الباقلائي وأراؤه الكلامية ، الدكتور محمد رمضان عبدالله ، مطبعة الامة ، بغداد د.ت
- ٢٨- بحر الكلام ، للشيخ ابي المعين النسفي، دار السعادة ، مصر ، د.ت
- ٢٩- البداية من الكفاية في النهاية ، لنور الدين الصابوني ، دار المعارف، مصر، 1969 م
- ٣٠- البداية والنهاية ، للامام ابي الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي ت774 هـ ، مكتبة المعارف بيروت ، لبنان، 1401 هـ
- ٣١- البرهان في اصول الفقه ، لامام الحرمين عبد الملك الجويني ، مطبعة الدوحة الحديثة، 1319 هـ

#### الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فقد انتهى هذا الجهد المتواضع الذي عشنا فيه مع الإمام القرطبي والمسائل المتعلقة بمباحث الإيمان التي تناولها في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن)، وقد توصلت في نهاية البحث إلى نتائج أجملها بما يأتي:

- ١- تبين إن الإمام القرطبي في أغلب المسائل العقائدية التي تناولها في تفسيره يقارب بها مذهب أهل السنة من الأشاعرة والماتريدية وأهل الأثر.
- ٢- كانت للإمام القرطبي ردوداً على بعض الفرق كالمجسمة والكرامية والمعتزلة، معزراً الردود بالأدلة النقلية والعقلية.
- ٣- تبين أن الإمام القرطبي يقول بزيادة الإيمان ونقصانه، وأن الزيادة من خلال الأعمال (فتزيده الطاعات وتتقصه المعاصي) وأن نفس الإيمان لا يدخل معه زيادة.

### Abstract Search

Thank God that His grace is righteous, and prayers and peace be upon the Messengers and the Seal of the Prophets and his family and companions, either: it ended this modest effort that we have lived in it with Imam Qurtubi and issues Bembages faith that addressed in the interpretation (Whole of the Koran), has reached the end to the results outlined the following:

- 1 shows that Imam Qurtubi in most doctrinal issues addressed in the interpretation of approximately doctrine of the Sunnis of Ash'aris, and people impact.
- 2 of Imam Qurtubi answers to some difference Kalmgesma and Alkramah Isolationists, enhanced responses evidence of leukemia, and mental.
- 3 shows that Imam Qurtubi says an increase of faith and decreasing, and that the increase of business (acts Wiczadh worship and lacks sin) and that same faith does not enter him increase.